وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة أكلي محند أولحاج – البويرة
كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية
قسم التاريخ

مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في: تاريخ الغرب الإسلامي في العصر الوسيط

بعنوان:

بيت المال في عهد الموحدين

541-668هـ/1146-1269م

إعداد الطالبين:
– علاوة عبد الله
– بن يمين ميهوب

إشراف الدكتور:
د. حسبلاوي نسيم

تحت لجنة المناقشة المكونة من السادة:

الرقم	اسم ولقب الأستاذ	الرتبة	الجامعة	الصفة
01	طاهر سبع	أستاذ	البويرة	رئيسا
02	نسيم حسبلاوي	أستاذ	البويرة	مشرفا ومقررا
03	رافع رضا	أستاذ	البويرة	مناقشا

السنة الجامعية: 2024/2023

بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وعرفان

الحمد لله رب العالمين حمدا كثيرا طيبا فيه أن بلغنا إلى ما نحن فيه

والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد خير خلق الله أجمعين

وبعد:

أتقدم بجزيل الشكر ووافر التقدير إلى الدكتور "حسبلاوي نسيم"

الذي أشرف على هذا العمل

ولم يدخر جهدا في تقديم ما يزخر به من علم ولم يبخل

علينا بتوجيهاته وتعديلاته التي ساهمت كثيرا في الإخراج

الجيد لهته المذكرة وهذا العمل العلمي القيم.

والشكر موصول أيضا للأستاذة "العمري فايزة"

التي أعانتنا في إعداد هذه المذكرة.

إهداء

أهدي هذا العمل إلى الوالدين الكريمين حفظهما الله تعالى

إلى جميع الإخوة والأخوات الأعزاء

إلى الزوجة الكريمة

إلى أولادي قرة العين

إلى كل الأهل والأصدقاء

إلى جميع من نعرفهم

لكم جميعا

نهدي هذا العمل

عبد الله

ميهوب

مقدمة

مقدمة:

تعتبر الدولة الموحدية واحدة من الدول البارزة في المغرب الإسلامي خلال العصر الوسيط، بما قدّمته من إنجازات سواء من حيث الجوانب الثقافية أو من حيث النظام السياسي والإنجاز العسكري، ومن ثَمّ التوسع في المساحة الإقليمية، أو من حيث نظامها المالي الذي تفرد عن الأنظمة السابقة في المنطقة، وقد أثرت الموارد المالية للدولة على المجتمع الموحدي بشكل إيجابي في بعض الحالات وبشكل سلبي في حالات أخرى[1].

يعتبر بيت المال هيكلا أساسيا من هياكل الدولة وهو بمثابة وزارة المالية في المفهوم المعاصر، تكمن أهميته في كونه يباشر الإشراف على إيرادات الدولة المالية ونفقاتها حسب ما تقتضيه سياسة الدولة وأهدافها العامة، فهو بمثابة أداة من أدوات الدول التي تستخدمها لتحقيق مراميها في مختلف المجالات السياسية، الاقتصادية، والاجتماعية والثقافية.

وقد عرفت بلاد المغرب الإسلامي مؤسسة بيت المال منذ مرحلة الفتح كتنظيم إسلامي يحفظ الحقوق المالية للدولة، كما اتخذت جميع الدول التي قامت ببلاد المغرب بيوت أموال، واجتهدت في تنظيم إدارتها، وانتقاء موظفيها وتسيير مواردها المالية بما يتوافق مع المبادئ الشرعية، أو بما تقتضيه احتياجات الدولة حتى إن اقتضى الأمر تجاوز الضوابط الشرعية في بعض الأحيان.

_الإشكالية: أشارت المصادر إلى أن فترة حكم الدولة الموحدية عرفت تحولا جليا في مجال التنظيم الإداري والمالي ما دفعنا للتساؤل **عن مدى تنظيم الموحدين لبيت المال وماهي أهم الإجراءات الإدارية التي اتخذوها لتسيير هذه المؤسسة؟** وللإحاطة بمختلف جوانب الموضوع قمنا بطرح التساؤلات التالية:

- ما هي أهم مظاهر السياسة المالية بالدولة الموحدية؟

[1] علي عشي، الموارد المالية عند الموحدين وانعكاساتها على المجتمع والدولة 514هـ - 668هـ/1120م-1269م، **مجلة الواحات للبحوث والدراسات**، م14، ع1، 2021، ص115.

- كيف تعاملت الدولة الموحدية مع ايرادات بيت المال من حيث جبايتها وحفظها وإنفاقها؟ وما مدى التزامها بالضوابط الشرعية في ذلك؟
- ما هي أهم العوامل المؤثرة في تنظيم بيت المال الموحدي؟

1- أهمية الدراسة:

تأتي أهمية الدراسة كون موضوع بيت المال في عهد الموحدين له أهمية كبيرة للفهم العميق للنظام المالي والاقتصادي والسياسي في تلك الفترة وكذا الفترة التي تلتها، حيث تعطي الدراسة فكرة واضحة عن كيفية تنظيم الدخل والإنفاق وإدارة الموارد المالية في الدولة الموحدية. يساعد هذا على فهم البنية المالية والاقتصادية للدولة وتطورها عبر الزمن، كما يمكن أن تساعد في تقييم كيفية استخدام الموارد المالية في دعم الاقتصاد والمجتمع في عهد الموحدين، ناهيك عن كشف سياسات الضرائب والإنفاق التي اتبعتها الدولة الموحدية، وكيفية تحقيق التوازن بين الإيرادات والنفقات وتوزيع الموارد.

توفر لنا دراسة بيت المال في العهد الموحدي أسساً لفهم أفضل للتحديات والفرص التي يمكن أن تواجه النظم المالية في العصر الحديث.

2- أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة إلى تحقيق فهم التطورات التاريخية حيث تسعى إلى فهم كيف تطور بيت المال عبر العصور وكيف تغيرت وظائفه وأدواره في مختلف الفترات خلال عهد الموحدين، كما تهدف إلى تحليل بنية وتنظيم بيت المال وكيفية إدارته للموارد المالية وتوزيعها، بما يشمل الإيرادات والنفقات والسياسات المالية المتبعة.

3- أسباب اختيار الموضوع:

من بين الأسباب التي دفعتنا لاختيار هذا الموضوع نذكر:

- **الأهمية التاريخية:** يعتبر عهد الموحدين فترة مهمة في تاريخ العالم الإسلامي، ودراسة بيت المال في هذه الفترة يمكن أن تسلط الضوء على النظام المالي والاقتصادي الذي كان سائدًا في ذلك الوقت وكيفية تأثيره على المجتمع والحياة الاقتصادية.

- **الفهم العميق للتاريخ:** يمكن لدراسة موضوع بيت المال أن توفر فهمًا أعمق للتاريخ الإسلامي وتطور المؤسسات المالية في العالم الإسلامي، مما يساعد على فهم أفضل للسياق الاجتماعي والسياسي والاقتصادي في تلك الفترة.

- **القيمة البحثية:** قد يكون لدراسة بيت المال قيمة بحثية كبيرة، حيث يمكن أن تساهم في إثراء الأدب العلمي حول هذا الموضوع وتوفير رؤى جديدة وتحليلات معمقة تفيد الباحثين والمهتمين بالمجال.

4- منهج الدراسة:

يخضع منهج البحث لطبيعة الموضوع المدروس، حيث وظفنا المنهج السردي عند الحديث عن نشأة بيت المال وتاريخ تواجده من عهد النبي صلى الله عليه وسلم ثم الصحابة رضوان الله عليهم إلى الخلفاء وهكذا، بالإضافة إلى ذكر بعض الحوادث التاريخية أيضا استعملنا المنهج الوصفي بصفة خاصة عند ذكر الأماكن الجغرافية كالمدن والبلدان حيث أوردناها كما وصفها أصحابها، مع الاعتماد على المسح التاريخي وهو الطريقة التي يتبعها الباحث في معلوماته عن الأحداث الماضية وفحصها ونقدها وتحليلها، والتأكد من صحتها ولا تقف فائدتها عند فهم أحداث الماضي فحسب بل تتعداه إلى المساعدة في تفسير الأحداث والمشاكل الجارية في توجيه التخطيط بالنسبة للمستقبل، وتستخدم هذا المنهج في ذكر بعض المحطات التاريخية، كما عمدنا إلى صياغة المعلومات وفق منهج التحليل سواء تحليل آراء المؤرخين في بعض الأحيان أو تحليل سبب حدوث بعض النوازل والمستجدات في أحايين أخرى.

5- الدراسات السابقة:

من بين الدراسات المهمة التي استعرضت موضوع بيت المال في عهد الموحدين أو بعض جوانبه نذكر:

-حوة فطيمة: **نظام جباية الأموال عند الموحدين (540هـ-620هـ الموافق لـ: 1145م/1223م)**، رسالة ماجستير والتي تناولت فيها إحدى أهم الوظائف المنوطة ببيت المال في دولة الموحدين، تطرقت هذه الدراسة لذكر الإدارة والسياسة المالية عند الموحدين في الفصل الثالث، فتناولت الإدارة المالية، الدواوين والمشتغلون بالمالية، كما تطرقت لذكر أهم إيرادات بيت المال ونفقاته خلال عهد الموحدين، إلا أنها لم تركز على موضوع بيت المال كمؤسسة قائمة بذاتها.

-فطيمة حوة: **تنظيم بيت المال عند الأدارسة والمرابطين والموحدين (172هـ - 668هـ/788م -1269م)** ، رسالة دكتوراه، اشراف عبد العزيز شهبي، تعتبر الرسالة من أهم الدراسات التي تناولت موضوع بيت المال الموحدي إلا أنها لم تفرده بالدراسة، حيث تناولت بيت المال في عهد الأدارسة والمرابطين أيضا.

-مسعود كربوع: **النظام المالي للدويلات الإسلامية بالمغرب الإسلامي (منذ القرن الثاني إلى القرن التاسع هجري)**، رسالة دكتوراه، تحت اشراف مسعود مزهودي، تناول فيها الباحث النظام المالي لكافة الدويلات التي قامت بالمغرب الإسلامي بما فيها دولة الموحدين، حيث ذكر بعض التنظيمات المالية مثل الدواوين.

-"**الاقتصاد في المغرب الأقصى في عهد الموحدين**، للباحث رافع رضا، وهي عبارة عن رسالة ماجستير تحت إشراف الدكتور عبد العزيز محمود لعرج، بجامعة الجزائر، وقد تناول الباحث في الفصل الرابع من دراسته موضوع النظام المالي بالمغرب الأقصى في عهد الموحدين، متطرقا إلى ذكر الإدارة المالية ومصادر دخل بيت المال ونفقاته.

-**الضرائب والمكوس ببلاد المغرب الإسلامي في عهد الموحدين والدويلات من القرن 9هـ (12م-15م)**، للباحث عبد القادر طويلب، وهي عبارة عن رسالة دكتوراه، بإشراف من الأستاذ أحمد الحمدي، وقد تطرق الباحث فيها إلى جزئية هامة من جزئيات دراستنا والمتمثلة في نوع من أنواع مداخيل بيت المال الموحدي وهي الضرائب والمكوس.

6- هيكل الدراسة:

تمت معالجة هذه الدراسة من خلال خطة بحث تكونت من مقدمة عامة وأربع فصول، تناولنا في الفصل الأول بيت المال بالمغرب الإسلامي المفهوم والنشأة، حيث قمنا بتعريفه، ثم تطرقنا إلى نشأته وتطوره من الفتح إلى عصر الموحدين.

أما في الفصل الثاني فقد تناولنا التنظيم الإداري لبيت المال الموحدي، حيث خصصنا المبحث الأول للدواوين والدور المالية، تطرقنا خلاله إلى ديوان الأعمال المخزنية، وديوان المستخلص، ودار الأشراف، ودار السكة، أما المبحث الثاني فكان تحت عنوان الوظائف المالية، الذي تطرقنا فيه إلى صاحب الأشغال، وصاحب ديوان الأعمال المخزنية وأعوانه، ومتولي المجابي، ومتولي المستخلص.

في الفصل الثالث تطرقنا إلى موارد بيت مال الموحدين فخصصنا المبحث الأول لموارد بيت المال في العهد الموحدي، تطرقنا فيه إلى الموارد الشرعية، كالزكاة والعشر، والخراج، والعشر، والغنائم، والجزية، كما خصصنا المبحث الثاني للموارد غير الشرعية، تطرقنا فيه إلى القبالات والمكوس، والإتاوات، والمصادرات.

في الفصل الرابع، تطرقنا إلى نفقات بيت المال الموحدي حيث تضمن النفقات العسكرية والسياسة، والنفقات الإدارية، ونفقات البناء والتعمير، والهبات والهدايا والصدقات.

ومن ثم ختمنا الدراسة بخاتمة عامة وبعض الاستنتاجات من خلال ما تم التطرق له في موضوع الدراسة.

7- نقد المصادر والمراجع:

اعتمدنا في بحثنا هذا على مجموعة قيمة من المصادر والمراجع ساعدتنا في إعداد المذكرة ونذكر منها:

- المصادر:

ارتكزت هذه الدراسة على بعض المصادر الهامة لصلتها الوطيدة بموضوع البحث نذكر منها:

- مقدمة ابن خلدون (ت808هـ/1401م) وكذلك موسوعته الموسومة بـ: "العبر وديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر". حيث أن ابن خلدون تطرق إلى جوانب هامة تخص الاقتصاد وتحديدا النظم المالية كذكره الدواوين، ونظام الجباية، والايرادات الشرعية وغير الشرعية لبيت المال، إضافة إلى أنه تناول موضوع النفقات، وكلها معلومات أفادت بحثنا.

- البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب لأبي عبد الله محمد بن عذارى المراكشي المتوفي أواخر القرن 7هـ/ 13م فبالإضافة إلى المادة الغزيرة التي أوردها المراكشي عن التاريخ السياسي لدولة الموحدين، ذكر لنا الكثير من المعلومات الخاصة بالنواحي الاقتصادية والتنظيمات المالية والإدارية.

- الأنيس المطرب بروض القرطاس في أخبار ملوك المغرب وتاريخ مدينة فاس: لأبي الحسن علي بن عبد الله بن أبي زرع الفاسي (ت726هـ/1325م)، وتكمن أهمية هذا الكتاب فيما أورده من معلومات مهمة تتعلق بالجانب الاقتصادي لدولة الموحدين.

- المن بالإمامة على المستضعفين بأن جعلهم الله أئمة وجعلهم الوارثين: لصاحبه أبي مروان عبد المالك ابن صاحب الصلاة، وهو مصدر من مصادر الدولة الموحدية وقد استفدنا منه كثيرا في جميع عناصر البحث نظرا للمعلومات القيمة التي ذكرها عن النظم المالية للموحدين والضرائب والنفقات إلى غير ذلك.

- المعجب في تلخيص أخبار المغرب، لأبي محمد عبد الواحد بن علي المراكشي الذي اهتم بذكر الكثير من المعلومات عن نظم الموحدين الاقتصادية والمالية.

- **المراجع:**

من أهم المراجع التي ارتكزت عليها هذه الدراسة نذكر:

-النظم والمعاملات المالية في المغرب عصر دولة الموحدين (524هـ-660هـ/1130م-1269م): لصابر عبد المنعم محمد علي البلتاجي، حيث أفادتنا المعلومات التي أدرجها ضمن الفصل الأول والثاني والثالث من الكتاب.

فقد تناول في الفصل الأول الإدارة المالية فذكر الدواوين والدور المالية والموظفين المشتغلين بها. ثم أفرد الفصل الثاني لذكر الإيرادات المالية بالتفصيل بينما تناول في الفصل الثالث نفقات الدولة الموحدية.

-كتاب الحضارة الإسلامية في المغرب والأندلس عصر المرابطين والموحدين لحسن علي حسن، والذي تناول فيه جوانب هامة من موضوع بحثنا، حيث أفرد الباب الثاني من الكتاب لدراسة النظم المالية، ثم السياسة المالية، ومصادر بيت المال.

- عبد الله علي علام، الدولة الموحدية في المغرب في عهد عبد المؤمن بن علي، وكان هذا الكتاب الشافي للبحث عن أهم المعلومات التي كنا نبحث عنها خلال دراستنا.

- عمرو موسى عز الدين، الموحدون في الغرب الإسلامي تنظيماتهم ونظمهم، وهو كتاب يشرح التنظيم الإداري والمالي للدولة الموحدية ما ساعدنا في إعداد الفصل الأول.

8- صعوبات الدراسة:

في كل بحث، تظهر العديد من الصعوبات والتحديات، وكانت أبرز الصعوبات التي واجهتنا في بحثنا هذا هي تشعب المادة العلمية المتعلقة بموضوع بيت المال خلال فترة الموحدين، كما وردت بعضها في إشارات متفرقة في مصادر قليلة.

وفي الأخير نشكر كل من قدّم لنا يد العون لإنجاز هذا العمل المتواضع.

الفصل الأول

بيت المال بالمغرب الإسلامي

المفهوم والنشأة

أولا: مفهوم بيت المال

ثانيا: نشأة بيت المال في الدولة الاسلامية

ثالثا: ظهور بيت المال بالمغرب الإسلامي من الفتح الى عصر الموحدين.

أولا: مفهوم بيت المال:

1- التعريف اللغوي لبيت المال:

البيت في اللغة:[1] المسكن، وجمعه بيوت وأبيات. وبيت البيت: بناه، وبيت الشيء أباته وعمله ليلاً ودبره ليلا، والبيات أن يأتي العدو ليلاً، ومنه قول العرب: أمر بيت بليل ومنه قول الله تعالى: «وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ فَإِذَا بَرَزُوا مِنْ عِنْدِكَ بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّتُونَ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلا». [النساء 81].

وأما المال في اللغة: أصله من الميل، ويقال مال الحائط إن لم يكن مستقيماً، ومال الغصن: حرّكه النسيم، وأمال القارئ القرآن: استعمل الإمالة في قراءته، وأما ابن منظور فيقول: (ما ملكته من جميع الأشياء)،[2] وجمعه أموال، ويقال ملت وتمولت تصغيره: مويل، والعامة: مويل بتشديد الياء، أي رجل (مال) وتمول مثله، ومولّه غيره، ورجال مال: ذو ملك وقيل كثير المال[3]، ويذكر الفيومي أن المال «يذّكر ويؤنث، وهو المال، وهي المال، ويقال: مال الرجل يَمَالُ مالاً إذا كثر ماله، فهو مالُ وامرأة مَالَة، وتمّول اتخذّ مالا، وموّله غيره، ويقال: تمّول مالاً اتخذّه قنية، فقول الفقهاء ما يتموّل أي ما يعدّ مالا في العرف، والمال عند العرب أهل البادية النّعم»[4].

2- التعريف الاصطلاحي لبيت المال:

بالنسبة لمفهوم المال في المعنى الاصطلاحي يذهب فقهاء المالكية إلى أن المال هو كلّ ما تموّل وتملّك، قال أبو عمر «المعروف من كلام العرب أن كلّ ما تموّل وتملّك فهو

---

[1] أحمد بن محمد بن علي المقري الفيومي، **المصباح المنير في غريب الشرح الكبير**، ج1، المكتبة العلمية، بيروت، د ت، ص68.

[2] جمال الدين محمد ابن منظور، **لسان العرب**، ج11، دار صادر للنشر والتوزيع، بيروت، د ت، مادة (مول)، ص635.

[3] عامر محمد نزار جلعوط، **فقه الموارد العامة لبيت المال**، مجموعة دار أبي الفداء العالمية للنشر والتوزيع والترجمة، سوريا، 2012، ص28.

[4]- أحمد بن محمد بن علي الفيّومي المقرئ: **المصباح المنير- معجم عربي- عربي**، د.ط، مكتبة لبنان، بيروت، لبنان، 1987، مادة: مول، ص 224.

مال»[1] وهذا التعريف يشمل الأعيان والمنافع معا، ويقول التهانوي «ويطلق كالماليّة على القيمة وهي ما يدخل تحت تقويم مقوّم من الدراهم أو الدنانير وعلى الثمن وهو ما لزم من البيع وإن لم يقوّم به»[2]، كما أن المال قسمان، فهو باعتبار إباحة الانتفاع به وحرمته ينقسم إلى مال متقوّم وغير متقوم «فإن أبيح الانتفاع شرعا فمتقوّم (بالكسر) وإلا فغير متقوّم»[3] وباعتبار استقراره في محلّه وعدم استقراره ينقسم إلى عقّار ومنقول.

وعليه، يمكننا القول أنه يدخل ضمن معنى المال:

_ كل ما يميل إليه الإنسان بطبعه مثل الذهب والفضّة والأرض.

– وكل ما يمكن أن يدخل ضمن حيّز الملكية.

– وكل ما يتحقق منه النفع وقت الحاجة، فهو الذي يمكن ادّخاره.

_ وكل ما يعتبر في العرف شيئا ذا قيمة أو منفعة تستوجب المحافظة عليه، وتلزم متلفه بالضمان.

أما بيت المال اصطلاحا فقد تعددت وتنوعت تعاريفه وجاءت في مفاهيم كثيرة منها:

_ هو الجهة التي تستحق كل مال لا يتعين مالكه من المسلمين، ويجب عليها كل حق يستحقه المسلمون، وبعبارة أخرى الجهة التي تستحق قبض الأموال العامة ويجب عليها إشباع الحاجات العامة.[4]

_ هو ليس مجرد المكان الذي يُحفظ فيه المال، وإنما يتضمن معنى آخر بأنه الشخصية المعنوية المستقلة، التي لها حقوق معينة، وعليها التزامات محددة.[5]

---

[1]– أبو عمر بن عبد البر النمري القرطبي: **التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم**، تحقيق وتعليق بشار عواد معروف، معاذ سمير الخالدي، ومحمد بشار عواد، ط1، مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي، مركز دراسات المخطوطات الإسلامية، 2017م، ج2، ص 09.

[2]– التهانوي: المصدر السابق، ص 1422.

[3]– نفسه، ص 1422.

[4] الماوردي أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب، **الاحكام السلطانية**، ج1، مكتبة دار الأسد للثقافة، سوريا، د ت، ص429.

[5] الماوردي، المرجع نفسه، ص429.

_ هو المكان الذي ترد إليه جميع موارد الدولة، وهو كذلك المكان الذي تُصرف منه جميع مصروفاتها من أعطيات الخلفاء، والجيش، والقضاة، والعمال، والمرافق العامة والخاصة للدولة وهكذا... .[1]

_ هو الدار التي يحتفظ فيها بأموال الأمة التي للإمام التصرف فيها أو حيازتها لأهلها.

_ واستعمل لفظ بيت مال المسلمين، أو بيت مال الله في صدر الإسلام للدلالة على المبنى والمكان الذي تحفظ فيه الأموال العامة للدولة الإسلامية من المنقولات كالفيء وخمس الغنائم ونحوهما إلى أن تصرف في وجوهها[2].

فالتعريف الأول: قد ذكر بعض وظيفة بيت المال، وهو مبهم من حيث جهة الجباية، وجهة الحفظ، وجهة الصرف، وهو قد ضيق واسعاً، وأخرج الكثير من طرق رفد بيت المال، وكذلك أخرج أهل الذمة، ومن في حكمهم.

والتعريف الثاني: ذكر الجهة دون المكان، وعاد بنفس الصيغة الأولى حيث ثَمة أموال غير العامة يقوم بيت المال بجبايتها – كاللقطات والأموال الضائعة والتبرعات وهي بعد الجباية تدخل حكماً في الأموال العامة.

والتعريف الثالث: خصص بيت المال بالشخصية المعنوية فقط دون المكان. وخصص التعريف الرابع بيت المال بمكان الإيراد ومكان الصرف دون الحديث عن الشخصية المعنوية المستقلة، فأخرج أصل بيت المال في العصر النبوي.

إن التعريفات السابقة قد أسقطت منهج بيت المال القائم على الشريعة، وذلك بعدم تبيان الجباية وما مصادرها ولم تتعرض لمسألة حفظ الأموال كما كان يفعل الفاروق عمر بن الخطاب رضي الله عنه حيث كان يجمعه لعام كامل، ثم يوزعه على أفراد الأمة حسب النظام الإداري الذي وضعه.

---

[1] عامر محمد نزار جلعوط، المرجع السابق، ص28.

[2] **الموسوعة الفقهية الكويتية**، ج2، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، ص8603.

مما سبق يمكننا الجمع بين التعريفات السابقة ونعرف بيت المال بأنه: (الشخصية المعنوية المستقلة، التي تتولى جباية الفيء والصدقات والأموال العامة أو ما في حكمها، وحفظها وإحصائها في مكان أمين، لإنفاقها في إشباع حاجات ومتطلبات الأمة على ما أوجبه الشرع نصاً واجتهاداً من غير عسف).

ثانيا: نشأة بيت المال في الدولة الاسلامية:

1_ بيت المال في العهد النبوي:

يذكر الطرطوشي أنه في بداية قيام الدولة الاسلامية على عهد النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن بيت المال ضمن هياكل هذه الدولة الناشئة وهذا لعدم الحاجة إليه حينذاك، حيث يقول «أن النبي (صلى الله عليه وسلم) لما فتح الله عليه اليمن، كانت تجبى له الأموال فيفرقها ليومها، وقد توضع في المسجد وتفرش الأنطاع، ويفرقها من الغد، ولم يكن له بيت مال»[1].

2 _ بيت المال في العهد الراشدي:

ويذهب السيوطي الى أن بدايات نشأة بيت المال في الدولة الاسلامية تعود للسنة الثانية من خلافة أبي بكر الصديق باعتبار أنه «أول من اتخذ بيتا للمال، وقد جعله في داره ولكنه لم يكن يختزن فيه المال، انما سرعان ما يقسمه على فقراء الناس»[2] بمعنى أن بيت المال على عهده كان بدائيا يفتقر إلى التنظيم، وربما ساعده بعض الصحابة على حفظ وتوزيع ما اجتمع اليه من أموال[3]، ولكنها كانت أموالا يسيرة لا يستدعي الأمر إحصاءها وتدوينها ولا حتى تخزينها حيث كانت تفرق في حينها، كما يظهر أنها لم تكن تتعدى مورد الزكاة.

---

[1]– الطرطوشي: المصدر السابق، ص 501.

[2]– جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي: **تاريخ الخلفاء**، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، 2003م، ص 90؛ عبد القديم زلوم: المرجع السابق، ص 16.

[3]– منير عدوان: المرجع السابق، ص 56.

لكن اتساع رقعة الدولة الاسلامية بفتح أقطار جديدة كبلاد فارس والشام ومصر في خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه وتزايد أعداد المسلمين تزايدت معها أموال الدولة ، ليس من الزكاة فقط، انما من مختلف الايرادات الأخرى كالغنائم، والخراج والجزية ، فتشعّبت أمور الدولة وتفرّعت مطالبها وزادت ماليتها[1]، ما جعل عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) يخصص لها بيتًا، ويدّون لها الدواوين، كما عيّن لها الكّتاب وفرض منها الأعطيات وجنّد الجند[2]، فكان بذلك أول خليفة اتخذ بيت المال بالإحصاء والتدوين عام 20هـ/640م[3] ، لكن لا يعني أن التنظيم الذي اعتمده عمر آنذاك كان تنظيما اسلاميا بحتا، انما نقل عن التنظيمات الحضارية للشعوب في البلاد المفتوحة، وعليه فان بيت المال كهيكل من هياكل الدولة ومؤسسة مالية لها ادارتها وتنظيماتها والقائمين عليها لم يظهر الا في عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

وقد كان لبيت المال آنذاك دور كبير بالنسبة لدولة الاسلام، حيث كان بمنزلة حصن يُلجأ إليه وقت الأزمات والكوارث، من ذلك مثلا في عام الرمادة أو المجاعة سنة 18هـ، أمر الخليفة عمر الانفاق على الناس من <<حواصل بيت المال مما فيه من الأطعمة والأموال حتى أنفده>>.[4]

ثم عرف بيت المال تطورات عدة عقب العهد الراشدي، نحاول التطرق اليها فيما يلي:

3_ بيت المال في عصر الخلافة الأموية:

زادت الأموال في خزائن بيت المال بشكل كبير خلال فترة الخلافة الأموية، حيث أشار ابن عبد الحكم (ت 257هـ) إلى أن المبلغ الذي أرسله والي مصر، مسلمة بن مخلد،

---

[1]– الداودي: المصدر السابق، ص 69؛ أحمد شلبي: المرجع السابق: ص 165.

[2]– عبد القديم زلوم: المرجع السابق، ص 17.

[3]– أبو يعلى الفراء: المصدر السابق، ص 237؛ فؤاد عبد الله العمر: مقدمة في تاريخ الاقتصاد الإسلامي...، المرجع السابق، ص 176.

[4] ابن كثير أبي الفداء اسماعيل، **البداية والنهاية**، ج1، مكتبة المعارف للنشر، لبنان، بيروت، 1990، ص103.

في عهد معاوية بن أبي سفيان، كان ضخمًا للغاية. بعد توزيع حقوق الناس وتلبية احتياجاتهم، بلغت هذه الأموال التي دُفِعَت ستمائة ألف دينار فضلاً،[1] يبرز هذا المبلغ الهائل، القادم من ولاية واحدة فقط، وهي مصر، أهمية بيت المال في إطار الخلافة الأموية، يثبت ذلك بدوره عظمة هذه الخلافة، مع التساؤل عن حجم الأموال الأخرى التي كانت تتدفق إلى بيت المال من باقي الولايات الإسلامية. بلا شك، تؤكد هذه الأموال الهائلة على الدور البارز لبيت المال وعظمة الخلافة الأموية.

يُشير كلام ابن عبد الحكم إلى وجود إدارة مركزية لبيت المال في عاصمة الخلافة الإسلامية، وهي دمشق، بالإضافة إلى وجود إدارات فرعية في كل ولاية على حدة. كانت تُخَصَّص أموال بيوت المال في كل ولاية لتلبية احتياجات مرافق الحياة داخل هذا الإقليم بشكل شامل. وكانت هناك عملية توزيع حيوية لتلبية احتياجات الإقليم، وبعد ذلك، يتم إرسال المتبقي من الأموال إلى الإدارة المركزية في مقر عاصمة الخلافة.

في عهد عمر بن عبد العزيز –رحمه الله–، اتُخِذت جهود لإعادة هيكلة وتنظيم بيت المال، وتحسينه من خلال تعظيم إيراداته، التي تأتي من مصادر متنوعة مثل الزكاة والجزية والخراج والعشور والأخماس. بدأ عمر بن عبد العزيز –رحمه الله– سياسته المالية بزيادة الإنفاق على الجماعة، حيث قام بتوجيه الأموال نحو رد المظالم، حتى استنفدت خزائن بيت المال في العراق، واضطر إلى جلب إمدادات إضافية من الشام.[2]

4_ بيت المال في عصر الخلافة العباسية:

عند تولي الخليفة العباسي أبو جعفر المنصور (ت 158هـ) الخلافة، اعتمدت سياسته المالية على التقشف إلى أقصى حد، حيث لم يُخرج دينارًا أو درهمًا من بيت مال المسلمين

[1] أبي القاسم عبد الرحمن بن عبد الله ابن عبد الحكم، فتوح مصر وأخبارها، تح: محمد صبيح، مكتبة مدبولي، القاهرة، د ت، ص117.

[2] علي محمد الصلابي، الدولة الأموية عوامل الازدهار وتداعيات الانهيار، دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ط2، 2008، ص336.

إلا بعد التأكد من ضرورته، وذلك انتقاءً حرصاً على الأموال. نتيجة لهذه السياسة الصارمة، تأثر الناس بشكل كبير واتُهم المنصور بالبخل. عند تولي ابنه المهدي الخلافة، قرر تعديل سياسة أبيه، حيث رأى أن تسهيل الحياة للرعية من خلال الإنفاق عليهم أمرٌ أهم من الامتناع والتقشف. أصدر في بداية خلافته قرارًا بسحب "حواصل أبيه" المصنوعة من الذهب والفضة، التي كانت غير محددة الكمية، وقام بتوزيعها بين الناس. لم يُخصص لأهله وأنصاره من هذه الحواصل شيء، بل قام بتوفير معيشتهم بحسب احتياجاتهم من بيت المال، حيث حصل كل فرد على خمسمائة درهم في الشهر بغض النظر عن الأعطيات، وكان والده حريصًا على توفير بيت المال وكان ينفق في السنة ألفي درهم من مال السُّرَاة.[1]

تجاوزت الأموال في بيت المال حدًا لا يُعَبَّر عنه بسبب السياسة المعتدلة التي اعتمدها بعض الخلفاء. في فترة حكم الخليفة العباسي هارون الرشيد، كان المحمول إلى بيت المال يصل إلى "سبعة آلاف قنطار وخمسمائة قنطار في كل سنة".[2]

عند وفاة الخليفة المعتضد العباسي (ت 279هـ)، ترك في بيت مال بغداد فقط ما قدره بعض المؤرخين، منهم ابن كثير، بـ"سبعة عشر ألف ألف دينار"،[3] يُعد هذا المبلغ الهائل مذهلاً، خاصة إذا أخذنا في اعتبارنا أن الدينار يمثل 4.25 جرامًا من الذهب.

ثالثا: ظهور بيت المال بالمغرب الاسلامي من الفتح الى عصر الموحدين.

1_ عصر الفاتحين:

عرفت بلاد المغرب الإسلامي بيت المال كمؤسسة مالية تتعلق بها أموال الدولة تحصيلا وانفاقا وهذا منذ استقرار الفتح الإسلامي بها، بحيث يعود أول تنظيم اداري ومالي بالمنطقة الى عهد حسان بن النعمان وهو ما أشارت اليه المصادر صراحة.

---

[1] ابن كثير، المصدر السابق، ص163.

[2] ابن خلدون، **العبر وديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر**، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ج1، بيروت، لبنان، 2001، ص181.

[3] ابن كثير، المصدر السابق، ص106.

يقول الرقيق القيرواني أن حسان بن النعمان بعد انتصاره على الكاهنة ودخول البربر في طاعته، عاد الى مدينة القيروان وهذا في سنة 74هـ << فدوّن الدواوين وصالح من ألقى بيده على الخراج، وكتب الخراج على عجم افريقية وعلى من أقام معهم على النصرانية من البربر والروم >>[1].

وهذا التنظيم المالي الذي طبقه حسان أو غيره بإفريقية لم يكن يختلف عما كان معمولا به في باقي أقاليم الدولة الإسلامية[2].

2_ عصر الولاة:

كان بيت المال في عصر الولاة تحت اشراف والي افريقية الذي يعينه الخليفة[3]، وهو الذي يعين الموظفين القائمين على الشؤون المالية كمسؤول الجباية الذي كان يُعرف باسم صاحب ديوان افريقية[4].

وكان مقر بيت المال بالقيروان عاصمة الولاية، وقد تفرعت عنه من غير شك بيوت أموال فرعية بمختلف الأقاليم البعيدة عن القيروان.

3 _ عصر الدول المستقلة:

لقد عرفت الدول المستقلة التي قامت ببلاد المغرب مؤسسة بيت المال لتنظيم ماليتها، ومن هذه الدول نذكر على سبيل المثال دولة الرستميين بالمغرب الأوسط، فقد كان لهم بيت مال مركزي ومقره تيهرت، وبيوت أموال فرعية (محلية) بمختلف ولايات الدولة يشرف عليها ولاة تلك الأقاليم.

---

[1] الرقيق القيرواني، **تاريخ افريقية والمغرب**، تحقيق محمد زينهم محمد عزب، ط1، دار الفرجاني، القاهرة، 1994، ص 50.

[2] موسى لقبال، المغرب الإسلامي...المرجع السابق، ص138.

[3] إبراهيم جدلة، **مدخل الى دراسة السياسة المالية ببلاد المغرب من القرن الأول الى القرن الخامس الهجري**، مجمع الأطرش للنشر والتوزيع، 2019، ص 79.

[4] هوبكنز، المرجع السابق، ص 104.

وكان الامام هو من يعين صاحب بيت المال، ويحرص على انتقائه من أصحاب الخبرة والكفاء والنزاهة، وحسب ما أشارت إليه المصادر فإن صاحب بيت مال الرستميين غالبا ما يكون من رجال نفوسة[1].

كما كان للأغالبة بإفريقية بيوت أموال أشار اليها ابن عذارى في موضع باسم خزائن الأموال، ففي معرض حديثه عن محمد بن الأغلب في حربه مع أخيه أحمد سنة 231هـ قال أنه << أنفذ جميع ما في خزائنه من الأموال والكسى>>[2]، وذكر في موضع آخر ما تعرض له بيت المال الأغلبي من استنزاف في ولاية أبي الغرانيق محمد ابن أحمد، نتيجة اسرافه وانشغاله بالملذات على تحصيل الأموال وتنميتها فقال أنه << لما مات لم يجد أخوه في بيت المال شيئا يذكر>>[3].

كما كان للفاطميين بالمغرب بيوت أموال فأول ما فعله عبيد الله المهدي بعد توليه حكم البلاد هو انشاء بيت المال وديوانه[4] وولى عليه أبو جعفر الخزري[5] وكان مقره عاصمة الدولة رقادة ثم نقل الى دار الملك الجديدة المهدية ومن بعدها المنصورية، وقد كان الخليفة الفاطمي المسؤول الأول على جميع الشؤون المالية.

أما بالنسبة للأقاليم البعيدة عن مركز الحكم فقد كان الولاة هم الذين يشرفون على جميع الشؤون المالية في ولاياتهم[6].

ولا يختلف الأمر بالنسبة للعهد الزيري، فقد كان مقر بيت المال المركزي بدار الامارة المنصورية[1]، والظاهر أن الأمير الزيري كان مستحوذا عليه، كما كانت إيرادات المغارم الموظفة على المسلمين منذ عهد بنو عبيد من أهم إيرادات بيت المال الزيري[2].

---

[1] ابن الصغير، المصدر السابق، ص ص 54 . 77؛ هوبكنز، المرجع نفسه، ص 115.

[2] ابن عذاري، المصدر السابق، ج1، ص 109.

[3] نفسه، ص 114.

[4] القاضي النعمان، افتتاح الدعوة...المصدر السابق، ص 304.

[5] ابن عذاري، المصدر السابق، ج1، ص 159.

[6] إبراهيم جدلة، المرجع السابق، ص 74.

وكذلك الأمر بالنسبة لدولة الحماديين وكان مقره بالقلعة ثم نقل الى بجاية، فالناصر لما فتح بجاية واتخذها دار لملكه «بنى بها قصر اللؤلؤة وكان من أعجب قصور الدنيا، ونقل اليها الناس، وأسقط الخراج عن ساكنيها»[3] ونقل إليها بيت المال بعد أن كان مقره بالقلعة التي يذكر الإدريسي أنها كانت قبل عمارة بجاية دار الملك لبني حماد «وفيها كانت ذخائرهم مدخرة وجميع أموالهم مختزنة»[4].

وبالنسبة للدولة الموحدية فان بيت المال ذكر في المصادر تحت عدة مسميات وهي المخزن، بيت المال، ودار المال.

فقد ذكر البيدق أنه عند فتح مراكش قام الخليفة عبد المؤمن بضم غنائمها للمخزن، وابتيع النساء، ورجع كل شيء للمخزن[5].

ومصطلح المخزن مرادف لمصطلح بيت المال، ذلك أن ابن أبي زرع في معرض حديثه عن الفقيه القاضي أبو عبد الله ابن الصقر قاضي اشبيلية أن أمير المؤمنين يوسف نقله إلى حضرته «فولاه الخزائن وبيوت الأموال»[6]، بينما يذكره العمري تحت مسمى دار المال[7].

إلا أن المصطلح الأكثر تداولا عند الموحدين فهو المخزن الذي يبدو أنهم أخذوه عن المشارقة، لأن «مصطلح المخزن في بلاد المشرق الإسلامي، لاسيما مشتقاته مثل الخزينة كان يشير إلى مؤسسة بيت المال خصوصًا في الفترة المعاصرة للموحدين»[8].

---

[1] روجي ادريس، المرجع السابق، ص 153.

[2] روجي، نفسه.

[3]– ابن خلدون: المصدر السابق، ج6، ص 232.

[4]– الإدريسي: المصدر السابق، ص 261.

[5]– البيدق: المصدر السابق، ص 66.

[6]– البلتاجي: المرجع السابق، ص 97.

[7]– ابن أبي زرع: المصدر السابق، ص 207؛ العمري: المصدر السابق، ص 198.

[8]– البلتاجي: المرجع نفسه، ص 99.

وكان للموحدين بيت مال مركزي (مخزن) بمراكش عاصمة الدولة، يطلق على صاحب بيت المال عندهم لقب صاحب الأشغال، وهو من أعلى المناصب في الدولة، ، يقول ابن خلدون «... وأما في دولة الموحدين فكان صاحبها (يعني صاحب الأموال والخراج) إنما يكون من الموحدين، يستقلّ بالنّظر في استخراج الأموال وجمعها وضبطها، وتعقبِ نظر الولاة والعّمال فيها ثم تنفيذها على قدرها، وفي مواقيتها وكان يعرف بصاحب الأشغال»[1]، وكان له كتّاب يوثقون ايرادات الجباية، ويضبطونها بالشهود، ثم يرفعها إلى الخليفة في خرائط فيختمها الخليفة بخاتمه، ثم تدفع الأموال لصاحب المخزن لحفظها»[2].

أما باقي الأقاليم التابعة للدولة، فقد كان بها مخازن فرعية بعواصم الولايات.

[1]– ابن خلدون: المقدمة...، المصدر السابق، ج1، ص 428.

[2]– عز الدين عمر موسى: تنظيمات الموحدين...، المرجع السابق، ص 198.

الفصل الثاني

التنظيم الإداري لبيت المال الموحدي

المبحث الأول: الدواوين والدور المالية

1- ديوان الأعمال المخزنية (ديوان الجباية)

2- ديوان المستخلص (ديوان الضياع أو المختص)

3- دار الإشراف

4- دار السكة

المبحث الثاني: الوظائف المالية

1- صاحب الأشغال

2- صاحب ديوان الأعمال المخزنية

3- متولي المجابي

4- متولي المستخلص

تميزت الدولة الموحدية بنظام مالي مُحكم ساهم بشكل كبير في ازدهارها واستقرارها، تضمن هذا النظام مكونات أساسية مثل الدواوين والدور المالية، والوظائف المتخصصة، ومستويات التخصصات المختلفة، حيث تنوعت موارد النظام المالي الموحدي لتشمل الضرائب، والغنائم، والجزية، والخراج، والمكوس، والمغارم، والقبالة، أين تم استخدام هذه الأموال لتمويل مختلف المجالات، شملت الجيش، والبنية التحتية، والخدمات العامة، والدعم الاجتماعي، والبناء والتشييد، وقد أدى ذلك إلى تحقيق العديد من الإنجازات، شملت ازدهار الاقتصاد، والاستقرار السياسي، والتقدم الحضاري.

المبحث الأول: الدواوين والدور المالية:

حرص ولاة الأمر في الدولة الموحدية على الاهتمام بالشؤون المالية ونتج عن ذلك إنشاء مجموعة من الدواوين المالية والمتمثلة في الآتي:

1- ديوان الأعمال المخزنية (ديوان الجباية):

يعتبر ديوان الجباية من الوظائف الأساسية للملك، إذ يتولى الإشراف على أعمال الجبايات وحفظ حقوق الدولة في الدخل والمصروفات، بالإضافة إلى إحصاء الجنود بأسمائهم وتقدير رواتبهم وصرف أعطياتهم في مواعيدها، استناداً إلى القوانين التي يضعها العاملون على هذه الأعمال وقهارمة الدولة. جميع هذه الأمور موثقة في كتاب يحتوي على تفاصيل الدخل والمصروفات، ويعتمد بشكل كبير على الحسابات التي لا يتقنها إلا المهرة في هذا المجال. يسمى هذا الكتاب بـ"الديوان"، وكذلك يُطلق نفس الاسم على مكان عمل هؤلاء الموظفين.[1]

يقال أن أصل هذه التسمية يعود إلى كسرى الذي رأى موظفيه يوماً يحسبون وكأنهم يتحدثون مع أنفسهم، فقال بلغته الفارسية "ديوانه"، أي "مجانين"، ثم اختصرت الكلمة لكثرة الاستخدام إلى "ديوان". فيما بعد، انتقلت هذه التسمية إلى الكتاب الذي يتضمن هذه الأعمال

[1] علي عشي، الموارد المالية ...، المرجع السابق، ص121-122.

والقوانين والحسابات. كما يُقال أن "ديوان" في الفارسية تعني "الشياطين"، وسمي الكتاب بذلك لسرعة تنفيذهم الأمور وإلمامهم بالجلي والخفي منها وجمعهم لما تفرق، وقد يشمل اسم الديوان كتاب الرسائل ومكان جلوس المسؤولين عنه عند باب السلطان. أحياناً، تُسند هذه الوظيفة إلى ناظر واحد يشرف على جميع هذه الأعمال، وفي بعض الدول يُعين ناظر مستقل لكل نوع من الأعمال مثل الإشراف على العساكر وإقطاعاتهم وحساب أعطياتهم، وفقاً لتقاليد الدولة وما يقرره حكامها.[1]

أ- مهام ديوان الأعمال المخزنية:

إدارة شؤون المالية للدولة :كان ديوان الأعمال المخزنية مسؤولاً عن جميع أموال الدولة، بما في ذلك إيرادات الضرائب، والرسوم الجمركية، والغنائم الحربية، والهدايا وكان يقوم بتحصيل هذه الأموال وتخزينها وإنفاقها وفقًا لاحتياجات الدولة.[2]

- **تحصيل الضرائب:** كان ديوان الأعمال المخزنية مسؤولاً عن تحصيل مختلف أنواع الضرائب التي فرضتها الدولة على مواطنيها، مثل ضريبة الأرض، وضريبة الرأس، وضريبة الجمارك وكان يقوم بتحديد قيمة هذه الضرائب وجمعها من المكلفين.[3]
- **الإشراف على النفقات** :كان ديوان الأعمال المخزنية مسؤولاً عن الإشراف على جميع نفقات الدولة، بما في ذلك رواتب الموظفين، ونفقات الجيش، ونفقات البناء، ونفقات البلاط الملكي .وكان يقوم بتحديد ميزانية الدولة وتوزيع الأموال على مختلف القطاعات.
- **تنظيم التجارة** :كان ديوان الأعمال المخزنية مسؤولاً عن تنظيم التجارة داخل الدولة وخارجها .وكان يقوم بوضع القوانين والأنظمة المنظمة للتجارة، وتحديد أسعار السلع، ومراقبة الأسواق.

---

[1] ابن خلدون، العبر...، المصدر السابق، ص52.

[2] المراكشي، المعجب...، المصدر السابق، ص152.

[3] المراكشي، المصدر نفسه، ص152.

- **ضبط الأسواق** :كان ديوان الأعمال المخزنية مسؤولاً عن ضمان استقرار الأسعار في الأسواق، ومنع الاحتكار، ومكافحة الغش والتزوير .وكان يقوم بمراقبة التجار ومحاسبتهم على أي مخالفات.

ب- تنظيم ديوان الأعمال المخزنية[1]:

كان ديوان الأعمال المخزنية برئاسة وزير يُسمى "صاحب المخزن ."وكان يتكون الديوان من عدد من الأقسام، كل قسم مسؤول عن مهمة محددة .ومن أهم هذه الأقسام:

- **قسم الجبايات** :كان مسؤولاً عن تحصيل الضرائب والرسوم.
- **قسم الخزينة** :كان مسؤولاً عن تخزين أموال الدولة وإنفاقها.
- **قسم الحسابات** :كان مسؤولاً عن تدقيق الحسابات وتسجيل العمليات المالية.
- **قسم التجارة** :كان مسؤولاً عن تنظيم التجارة وضبط الأسواق.

ج- أهمية ديوان الأعمال المخزنية:

لعب ديوان الأعمال المخزنية دورًا هامًا في ازدهار الدولة الموحدية واستقرارها .فقد ساهم في توفير الأموال اللازمة لتمويل المشاريع الحكومية، ودعم الجيش، وتحسين مستوى معيشة المواطنين .كما ساهم في تنظيم التجارة وتحفيز النمو الاقتصادي.

2- ديوان المستخلص (ديوان الضياع أو المختص):

كان ديوان المستخلص أحد أهمّ الدواوين في دولة الموحدين، وقد لعب دورًا محوريًا في إدارة شؤونها المالية.

أ- نشأة الديوان:

تأسس ديوان المستخلص في عهد الخليفة الموحدي **علي بن يوسف** 500)هـ - 540 هـ) في مدينة **غرناطة**. ويُعتقد أنّ هذا الديوان قد تطوّر عن ديوان كان موجودًا في عهد المرابطين، وهو ديوان الخراج[2].

[1] الناصري، المصدر السابق، ص 234.

[2] البلتاجي، النظم والمعاملات ..، المرجع السابق، ص284.

ب- مهام الديوان:

كان ديوان المستخلص مسؤولاً عن تحصيل **الضرائب** و**الرسوم** من مختلف أنحاء الدولة الموحدية، وشملت مهام الديوان:

- تحديد أنواع الضرائب والرسوم التي تُفرض على مختلف الأنشطة الاقتصادية.
- جمع الضرائب من المكلفين.
- إدارة أموال الدولة وإنفاقها على مختلف احتياجاتها.
- مراقبة الحركة المالية للدولة وضمان سلامة الأموال العامة[1].

ج- دور الديوان في الإدارة المالية:

لعب ديوان المستخلص دورًا هامًا في تعزيز الاستقرار المالي للدولة الموحدية، وساهم الديوان في تمويل الجيوش ومشاريع البنية التحتية والرعاية الاجتماعية.

وساهم ديوان المستخلص في تطوير النظام المالي للدولة الموحدية، وترك إرثًا ثقافيًا هامًا تمثل في السجلات المالية والمحاسبية التي أنشأها الديوان.

3- دار الإشراف:

استحدث الموحدون داراً أطلق عليها دار الإشراف، ويرجح إنها كانت خاصة بالإشراف على النواحي المالية للدولة،[2] ويدعى صاحبها كتاب الإشراف، حيث تولاها أبو بكر المرادي في عهد الخليفة يوسف بن عبد المؤمن، سنة 558هـ /1164م،[3] وأبو عمران موسى بن المناصف في عهد الخليفة محمد الناصر سنة 595هـ /1199م،[4] في حين حاسب الخليفة محمد الناصر عماله بدار الإشراف بمراكش سنة 604هـ / 1207م، وهو نفس الإجراء الذي اتخذه الخليفة الرشيد، وذلك بأن كلف صاحب الشرطة أبو محمد بن

---

[1] اسماعيل سامعي، تاريخ الأندلس الاقتصادي والاجتماعي، مركز الكتاب الأكاديمي، عمان، 2018، ص266.

[2] حسن علي حسن، **الحضارة الإسلامية في المغرب والأندلس**، عصر المرابطين والموحدين، مطبعة الخانجي، القاهرة، 1980، ص186.

[3] ابن عذارى، المصدر السابق، ق الموحدين، ص166.

[4] علي بن موسى بن سعيد، **المغرب في حلى المغرب**، تح: شوقي ضيف، ج1، دار المعارف، مصر، 1964، ص107.

ماكسن بمحاسبة العمال بدار الإشراف، ولم تكن دار الإشراف مقتصرة على العاصمة مراكش فحسب، بل شملت كذلك المدن الأخرى، فالخليفة محمد الناصر حينما واجه ارتفاع الأسعار وقلة الأقوات أرسل أبو محمد بن مثنى المشرف لمحاسبة عمال فاس عبد المؤمن بن أبي داود، ففاجأه بدار الإشراف وألقى القبض عليه.[1]

4- دار السكة:

أولى الخلفاء الموحدون اهتماماً كبيراً بصناعة السكة، حيث أنشأوا العديد من دور الضرب في كل المقاطعات التابعة لحكم هذه الدولة.[2] بالإضافة إلى دور السكة التي ورثها الموحدون عن المرابطين، والتي بلغ عددها ثمانية في كل من تلمسان وسيجلماسة وفاس وعملات ومراكز ونول لمطة، وسلا ورباط سبتة. إضافة إلى دور الأندلس كإشبيلية وقرطبة ومرشان. جدَّد الموحدون دار السكة بتلمسان وسيجلماسة ونول لمطة.[3] وكانت مهمة هذه المؤسسات المالية الإشراف على سك النقود ومراقبة حركتها وتعاملاتها.[4]

وقد تعددت الوظائف المرتبطة بالإدارة المالية في دولة الموحدين ما بين أصحاب المناصب الوزارية مثل الوزير وصاحب الأشغال وكذلك المشرفين وحكام الولايات والقضاة والعاملين بدور السكة مثل ناظر السكة والسكاس والفتاح، وكذلك وظائف أخرى مثل خازن المال، وخازن الطعام بالإضافة إلى صاحب الديوان المالي مثل صاحب أموال الموحدين أو المحتسب.[5]

---

[1] ابن عذارى، المصدر السابق، ق الموحدين، ص ص251-312.

[2] البلتاجي صابر عبد المنعم محمد علي، **النظم والمعاملات في المغرب**، عصر دولة الموحدين، القاهرة، مصر، مكتبة الثقافة الدينية، 2012، ص 102

[3] الحسيني، المرجع السابق، ص 233

[4] يحياوي العمري، الدراهم المغربية الأندلسية المربعة من خلال مجموعة المتحف الجهوي بمليانة، الجزائر، ماجستير، جامعة الجزائر، 2004، ص 170

[5] البلتاجي، المرجع السابق، ص104

إضافة إلى ذلك كان موكلا إلى صاحب الأعمال متابعة المصالح المالية في الدولة في جهاز الولاية التابعة له،[1] أي أن وظيفته في عصر الموحدين الإشراف على أعمال الجباية والخراج وصرف مرتبات الموظفين والأعطيات العمرانية منها وصرف التعويضات لأصحاب الأراضي المصادرة، ويجهز الحملات العسكرية ويصلح لها الطرقات ونصب الجسور وبناء الأسوار، وكان من مهامه كذلك الإشراف على عمال النواحي.[2]

ومن العاملين في المناصب المتوسطة نجد المشرف الذي كان قبل الموحدين، جزءا من الإدارة المالية،[3] حيث كان له نفوذ على مستوى المدن الهامة مثل تلمسان وبجاية وفاس وسجلماسة،[4] وكانت مهمته الرئيسية جمع المكوس والخراج والقلات وجباية الخراج، ومراقبة التجار الأجانب،[5] لكننا نعلم أن دوره غالبا في الدولة الأولى، ونجده حاضرا أكثر فيها له أنجال لهذه الوظيفة في دخلها الأساسي للدولة نتيجة الفتوحات.[6]

المبحث الثاني: الوظائف المالية:

1. صاحب الأشغال:

تعد هذه الوظيفة وصاحبها الذي يسمى صاحب الأشغال من أهم الوظائف الموجودة في الدولة الموحدية، حيث أشار إليها ابن خلدون بقوله: "وأما في دولة الموحدين فكان صاحبها إنما يكون من الموحدين يستقل بالنظر في استخراج الأموال وجمعها وضبطها وتعقب لنظر الولاة والعمال فيها، ثم تنفيذها على قدرها ومكاتبتها وكان يعرف بصاحب الأشغال"[7] حيث تولاها أبو إسحاق بن محمد السوفي، وأبو داوود يلول بن جلداسن،[1] كما

---

[1] روبر بروكشفيتش، تاريخ افريقية في العهد الحفصي من القرن 13 الى نهاية القرن 15، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 1988، ج2، ص66.

[2] ابن صاحب الصلاة، المصدر السابق، ص138.

[3] البيدق، اخبار المهدي بن تومرت وابتداء دولة الموحدين، دار المنصور للطباعة، الرباط، المغرب، 1971، ص62.

[4] ابن عذاري، المصدر السابق، ص158.

[5] البلتاجي، المرجع السابق، ص 113

[6] عز الدين، المرجع السابق، ص 278

[7] عبد الرحمن بن محمد بن خلدون، **المقدمة**، دار الفكر العربي، بيروت، 2002، ص220.

تولاها كذلك القضاة، عندما أسندها الخليفة يوسف بن عبد المؤمن إلى القاضي أحمد بن الصقر،[2] والقاضي أبو عمر بن حجاج في عهد الخليفة المرتضى 646هـ / 1248، الذي قام بها خير قيام.[3]

أما من الوزراء، فشغلها الوزير عبد السلام الكومي في عهد الخليفة عبد المؤمن بن علي 543هـ / 1148م،[4] والوزير أبو زيد بن يوجان في عهد المنصور سنة 593هـ/ 1196م، فأستقل بها أحسن استقلال وظهر بها صلاح الأحوال وترتيب الأشغال،[5] كما شغلها أيضاً في عهد محمد الناصر سنة 604هـ 1207م،[6] ويبدو أن هذه الوظيفة في عهد الضعف الموحدي لم تعد مقتصرة على الوزراء والقضاة، بل أصبحت وظيفة مستقلة تولاها أشخاص اختصوا بهذا الشأن، حيث تولاها في عهد المستنصر عبد العزيز بن أبي زيد سنة 615 / 1217.[7]

2. صاحب ديوان الأعمال المخزنية:

يختص صاحبه بمراقبة الدخل والخراج، وكذلك على العمال والمشرفين ومحاسبتهم،[8] وكان يعاونه مجموعة من المشرفين، وظيفتهم الإشراف على العوائد والمكوس،[9] والتي تعتبر

---

[1] ابن صاحب الصلاة، المصدر السابق، ص467.

[2] لسان الدين محمد بن عبد الله السلماني بن الخطيب، **أعمال الأعلام في من بويع قبل الاحتلام من ملوك الإسلام**، تح: أحمد مختار العبادي وأحمد إبراهيم الكتاني، ج1، دار الكتب، الدار البيضاء، 1964، ص184.

[3] أبو العباس أحمد بن عذارى، **البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب**، تح: إحسان عباس، ج4، دار الثقافة، بيروت، 1967، ص414.

[4] ابن صاحب الصلاة، المصدر السابق، ص128.

[5] أبو العباس أحمد بن عذارى، **البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب**، تح: محمدا براهيم الكتاني وآخرون، القسم الموحدي، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الدار البيضاء، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1985، ص255.

[6] عبد الرحمن بن محمد بن خلدون، **العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم وذوي السلطان الأكبر**، ج6، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1981، ص294.

[7] عبد الرحمن بن خلود، المصدر السابق، ص296.

[8] عبد الله علي علام، **الدولة الموحدية في المغرب في عهد عبد المؤمن بن علي**، دار المعارف، القاهرة، 1968، ص264.

[9] ج هوبكنز، **النظم الإسلامية في المغرب**، تح: أمين الطيبي، الدار العربية للكتاب، ليبيا، تونس، 1980، ص107.

بمثابة المفتش العام للديوانية،[1] وتشير المصادر التاريخية بأن الموحدين قد أخذوا هذه الوظيفة من المرابطين حيث تولاها عبد الله بن خيار الجياني الذي كان المشرف على مدينة فاس لدى المرابطين ونتيجة لمساعدته الخليفة عبد المؤمن بن علي على دخول المدينة، فقد أقره على ما كان عليه،[2] واتخذ المشرف بدوره مساعدين له، وأهمهم خازن المال، وخازن الطعام.[3]

فإدارة المالية كان يتولاها صاحب الأعمال، وكانت في أغلب الأحيان مستقلة عن سلطة الولاة، وتخضع الى سلطة الإدارة المالية في الحضرة، ففي كل ولاية وجد الوالي، ووجد العامل، وحافظت الإدارة الموحدية على هذا التميز حتى في أقسام الولاية.

والعامل هو صاحب المخزن في الولاية، ويشرف على أعمال الجباية وصرف مرتبات الموظفين، والأعمال العمرانية ماليا، كما يستشيره والي الولاية في أمور تجهيز الحملات العسكرية من سلاح ومؤن.

وقد يأمر بالاشتراك مع والي جديد في القبض على والي معزول، كان العامل يشرف على عمل المشرفين بالنواحي[4] وكان العمال يتقربون من الخلفاء حيث أشار صاحب الحلل

---

[1] ابن صاحب الصلاة، المصدر السابق، ص481، هامش رقم 187.

[2] محمد بن عبد الله بن أبي بكر القضاعي بن الأبار، **الحلة السيراء**، تح: حسن مؤنس، ج2، الشركة العربية للطباعة، القاهرة، 1963، ص ص235-236.

[3] ابن عذارى، المصدر السابق، ص138.

[4] عز الدين موسى، **الموحدون في الغرب الإسلامي وتنظيماتهم ونظمهم**، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، ص170.

السندسية الى ذلك «وصول المملوك ناصح صاحب ديوان المال بسبتة[1] بالهدايا العظيمة الى الناصر الموحدي سنة 602هـ/1205م».[2]

وقد توخى الخلفاء الحذر منذ بداية الخلافة في تولية عمال الولايات فأقر المسؤولون عن الإدارة المالية على المناطق التي فتحوها وقد تولى هذا المنصب عدد من أشياخ الموحدين، وفي بعض الأحيان ببعث الخليفة وزيرا مصروفا الى عمل بعض الولايات، فكثر نقل العمال ونكباتهم وكان يتولى محاسبة العامل صاحب الأشغال أحيانا ولكن في الغالب كان يحاسب من طرف الخليفة،[3] لكن كثيرا ما كان ينكب العامل وينكب معه جميع الذين خدموا في ولاياتهم،[4] وقد أشار ابن عذارى الى حيث يذكر معاقبة الخليفة أبي يعقوب يوسف بن عبد المؤمن لعامل فاس ومن كان معه من عمال[5] أخذ أموالهم وفرض عليهم دفع مبلغ من المال وذلك سنة 579هـ/1183م، فيقول: «لما كان يوم السبت الثالث عشر لذي الحجة أوقع لعبد الرحمان بن يحي عامل بمدينة فاس، لما صح من خيانته وتطاوله على الرعية وإذايتها ثم قبض على سائر العمال وكان عددهم ثمانية عشر عاملا... واستأصل أموالهم ورد المخزن وضياعهم ورباعهم، وترك لكل منهم دار واحدة وكان الذي قطعوه على أنفسهم أن يعطوه ويدفعوا أربع مائة ألف دينار وستين ألف يقسطونها على أنفسهم وجعل عليهم من يراقبهم حتى يدفعوا المال المذكور».[6]

---

[1] هي مدينة مغربية تحت السيادة الإسبانية ذاتية الحكم تقع على القارة الأفريقية ويعتبرها المغرب مدينة محتلة ولا يزال يطالب باسترجاعها، تقع مقابل لمضيق جبل طارق، تحدها من الشمال والجنوب والشرق البحر الأبيض المتوسط. يبلغ عدد سكان سبتة 82.376 نسمة، وتبلغ مساحتها 19 كم مربع.ينظر: يوروينيوز، مقال بعنوان: تعرف على مدينتي سبتة ومليلية "جوهر الصراع" بين المغرب وإسبانيا، نشرت بتاريخ: 2021/05/20– 17:00سا، تم الالطلاع عليه بتاريخ: 2024/05/01 – 22:43.

[2] أبو عبد الله الأندلسي، **الحلل السندسية في الأخبار التونسية**، ط1، المطبعة التونسية،1287، ص258.

[3] عز الدين موسى، المرجع السابق، ص171.

[4] حسن علي حسن، **الحضارة الإسلامية في المغرب والاندلس (عصر المرابطين والموحدين)**، ط1، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1980، ص185.

[5] ابن عذاري، المصدر السابق، ص158.

[6] ابن عذارى، المصدر السابق، ص158.

3. متولي المجابي:

مهمته تحصيل الضرائب والجزيات،[1] أي القيام على أعمال الجبايات في الدخل والخراج، وهذه الوظيفة تشبه الوظيفة السابقة من حيث المهام، وكان لمتولي المجابي عمال على مختلف المدن والقرى، ومن خلال الاطلاع على بعض المصادر وجد أن توليتها كانت من اختصاص الوزير،[2] وقد تولى هذه المهمة الوزير أبو جعفر بن عطية في عهد الخليفة عبد المؤمن بن علي،[3] والوزير أبو زيد بن يوجان في عهد الخليفة المنصور،[4] ومحمد الناصر،[5] كما تولاها الوزير أبا عبد الله محمد بن علي بن أبي عمران الضرير وزير الخليفة الناصر)،[6] أما من الكتاب فقد تولاها الفقيه أبو عامر محمد بن حسون في عهد الخليفة محمد الناصر.[7]

4. متولي المستخلص:

يقوم بالإشراف على ممتلكات الخليفة والمحافظة عليها، وتنظيمها وتحصيل ما يتعلق بها من مختلف أبواب الدخل،[8] فقد ولى الخليفة عبد المؤمن بن علي شخص يدعى ابن وامانون سنة 549هـ / 1145م على نصيبه من إحدى الحملات وكانت ثمانمائة ناقة، في حين كان أبو بكر بن مبوب الصنهاجي أميناً على ضياع وأموال وممتلكات الخليفة يعقوب

---

[1] محمد بن عبد الله علي عنان، **عصر المرابطين والموحدين في المغرب والأندلس**، ق2، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة، 1964، ص623.

[2] ابن خلدون، المقدمة، المصدر السابق، ص ص254-256.

[3] أبو العباس أحمد بن خالد الناصري، **الاستقصاء لأخبار دول المغرب الأقصى**، تح: جعفر الناصر، ومحمد الناصر، ق2، مطبعة دار الكتاب، الدار البيضاء، 1945، ص131.

[4] ابن عذارى، المصدر السابق، ق الموحدين، ص294.

[5] ابن خلدون، العبر، المصدر السابق، ج6، ص294.

[6] عبد الواحد بن علي المراكشي، **المعجب في تلخيص أخبار المغرب**، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1998، ص ص221-222.

[7] أبو عبد الله بن محمد بن عبد الملك الأنصاري المراكشي، **الذيل والتكملة لكتابي الصلة**، تح: إحسان عباس، ج4، دار الثقافة، بيروت، 1964، ص214.

[8] محمد عبد الله عنان، المرجع السابق، ق2، ص623.

المنصور،[1] كذلك تولى الكاتب يوسف بن عمر سنة 593هـ / 1196م، مهمة الإشراف على المستخلص بمدينة لبلة وعلى السهام السلطانية المنزوعة من أيدي الناس بما يراه مناسباً.[2]

من خلال هذا التنظيم الإداري، تمكن الموحدون من تحقيق إدارة فعالة لمواردهم المالية، مما ساعد في تعزيز قوتهم وسيطرتهم على مناطق واسعة.

[1] أبي بكر بن علي الصنهاجي البيدق، **أخبار المهدي بن تومرت وبداية دولة الموحدين**، تح: عبد الوهاب بن المنصور، المطبعة الملكية، الرباط، ط2، 1425هـ/2004م، ص78-85.

[2] ابن عذارى، المصدر السابق، ق الموحدين، ص255.

الفصل الثالث

موارد بيت المال في عهد الموحدين

أولا: الموارد الشرعية

ثانيا: الموارد غير الشرعية

موارد بيت المال في عهد الموحدين:

تعمل السياسة المالية لكل دولة على تحقيق التوازن بين مواردها ومصارفها، وقد ساترت الدولة الموحدية على هذه السياسة منذ ظهورها فأنشت بيتا للمال يقوم على صيانته وحفظه والتصرف فيه،[1] وبالتالي تحديد الموارد التي تصب لصالح بيت المال.

عمل الموحدون على اتباع نظام ضرائبي واحد حتى نهاية القرن السادس الهجري الثاني عشر الميلادي في عهد كل من عبد المؤمن بن علي وأبي يعقوب يوسف والناصر والمنصور، وقد اهتم هؤلاء اهتماما بالغا بالشؤون المالية ووضعوا لها منهاجا نظم المعاملات وأمور المصارف والموارد وعيّنوا على رأس هرم الإدارة المالية وزيرا مسؤولا عرف باسم صاحب الأشغال الخارجية، يليه من حيث حجم المسؤولية صاحب ديوان الأعمال والأشغال المخزنية، وبهذا استحدثوا دواوين جديدة لإدارة المال العام واختاروا بدقة من يتولى مراقبة إيرادات الدولة ويشرف على الدخل والخرج، وفرضوا عليهم المراقبة والمحاسبة العسيرة في حال ثبت في حقهم أي تجاوز أو إخلال بهذا النظام[2]، ولم يفرضوا شيئا مما عابوه من المرابطين إلا بعد هزيمتهم في موقعة العقاب التي كانت بمثابة نقطة التحول الجذري في التاريخ المالي للدولة، ولجأ الخلفاء إلى فرض المغارم الثقيلة والمكوس الجائرة لتغطية حاجيات الدولة في ظل تأزم الأوضاع الأمنية واضطرابها في بلاد الأندلس وتصاعد وتيرة الخطر النصراني الطامح إلى السيطرة الفعلية على البلاد من خلال حملاته الكبرى التي ضرب بها الجيوش الموحدية.[3]

---

[1] جرجي زيدان، **تاريخ التمدن الإسلامي**، ج1، مطبعة نهضة الظهر، القاهرة، 1902، ص 164.

[2] نبراس فوزي جاسم، آلاء حماد رجه، **النظام المالي في الاندلس في عصري المرابطين والموحدين (1223،1092م/620،448هـ)**، مجلة التراث العلمي العربي، العدد 37، كلية الآداب، جامعة بغداد، العراق، 2018، ص167.

[3] عز الدين رزين، مصطفى بن واز، **موارد بيت المال ومصارفها خلال العصر الموحدي (543-668هـ/1148-1269م)**، مجلة عصور الجديدة، فصلية مصنفة ج، م11، ع2، جوان 2021، ص211.

المبحث الأول: الموارد الشرعية:

تعتبر الموارد الشرعية جميع الأموال التي ترد الى بيت مال المسلمين من أوجه مشروعة، حيث تكون موافقة للشرع من أحد جوانبها أو من كل الجوانب[1].

وقد لخصها المغيلي في قوله: «زكاة العين والحرث والماشية، وزكاة المعدن، وزكاة الفطر، وخمس الركاز[2] والمعادن، وخمس الغنيمة، وأموال الجزية والصلح، وما يؤخذ من تجار أهلها، وتركة لا وراث لها، ومال أفاء الله به من أموال أهل الحرب بلا حرب»[3]،

1- الزكاة:

وترد الزكاة باسم الصدقة أيضا يقول الله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾[4]، وفي الأحكام السلطانية للماوردي «الصدقة زكاة، والزكاة صدقة، يفترق الاسم ويتفق المسمى، ولا يجب على المسلم في ماله حق سواها»[5].

قام الموحدون بجباية الزكاة وحثّ الناس على أدائها وهذا منذ عهد المهدي ابن تومرت الذي كان يؤكد على استخلاصها وجوبها[6].

فقد اهتم الموحدون بأخذ زكاة الفريضة من المسلمين باعتبارها مصدر الدخل الأساسي واستمر العمل بهذا النظام إلى نهاية الدولة، ونظرا للحركة الدينية التي قامت عليها الدولة فقد شدّد الخلفاء وعمالهم على ضرورة جمع هذا المورد المالي الهام؛ وقد أطلقت المصادر التاريخية على الزكاة اسم الصدقة وهي أول ضريبة إسلامية فرضت على الأغنياء والقادرين

---

[1] البلتاجي، **النظم والمعاملات**....، المرجع السابق، ص149.

[2] الركاز، هو ما دفن في الجاهلية، ويجب فيه الخمس حالا بالشروط المعتبرة في الزكاة. أنظر، إبراهيم عبد الصادق محمود وآخرون، زكاة المعادن والركاز والبترول، المعهد العالي لعلوم الزكاة، جمهورية السودان، 2009، ص26.

[3] محمد بن عبد الكريم المغيلي، **تاج الدين فيما يجب على الملوك والسلاطين** ، تحقيق محمد خير رمضان يوسف ، ط1، دار ابن حزم، بيروت، لبنان، 1994م، ص 49.

[4] سورة التوبة، الآية 103.

[5] الماوردي، الأحكام...، المصدر السابق، ص 145.

[6] أبو محمد حسن بن علي بن محمد بن عبد الملك الكتامي المعروف بابن القطان المراكشي، **نظم الجمان لترتيب ما سلف من أخبار الزمان**، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 1990م، ص 167.

والمتفق عليه أيضا أنها ما يؤخذ من الأغنياء لتوزع على الفقراء؛ وهو حق مشروع من فئة ميسورة إلى فئة عسيرة الحال من المسلمين، وعرفت مقادير الزكاة وتحديداتها بالسنة النبوية لا بنص القرآن الكريم؛ فمن السنة نعرف أنها تجب في أموال التجارة والذهب والفضة وعلى الزروع والثمار وعلى المواشي والأنعام.[1]

وكانت تجمع من جميع أقاليم الدولة، حيث أكد عبد المؤمن بن علي على ضرورة جمع الزكاة في رسالته التي أرسلها إلى أهل بجاية في ربيع الثاني من سنة 556هـ / 1161م وهي الرسالة المعروفة برسالة الفصول يقول فيها: << وخذوا إيتاء الزكاة وبالكشف عن مانعيها وتشخيص ممسكها أو النزر اليسير منها، فالزكاة حق المال والجهاد واجب على من منع منها قدر العقال، فمن ثبت منعه للزكاة فهو لاحق بمن ثبت تركه للصلاة فمن منع فريضة كمن منع الفرائض كلها ومن منع عقالا هو فوقه كمن منع الشرع كله>>.[2]

نستشف من هذه الرسالة أن الخليفة عبد المؤمن اهتم بفريضة الزكاة اهتماما بالغا ولا ندري إن كان يريد أن يرد هذا المال في الفقراء من رعيته أو أنه أراد أن يغذي بها مشاريع دولته الفتية، شدّد في كلامه الوارد في الرسالة على ضرورة الكشف عن الممتنعين من إعطاء الزكاة وساوى هؤلاء بتاركي الصلاة، وجعل تارك الصلاة في منزلة المشرك بالله بقوله: <<فمن منع فريضة كمن منع الفرائض كلها؛ موقفه واضح اتجاه المورد المالي الذي جعله من أولويات بيت مال دولته>>.[3]

أما عن أصناف المال الذي تؤخذ منه الزكاة فهي زكاة الأموال والزكاة على الذهب والفضة والركاز والزكاة على الزرع والثمار والزكاة على المواشي والأنعام، وقد حددها صاحب كتاب الأحكام السلطانية بقوله: << والزكاة تجب في الأموال المرصدة للنماء إما

---

[1] عبد الرحمن حسين العزاوي، **تاريخ الحضارة العربية الإسلامية**، دون نشر، دون بلد نشر، 2001، ص176.

[2] حسن علي حسن، **الحضارة الإسلامية في المغرب والأندلس عصر المرابطين والموحدين**، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1980، ص198.

[3] عز الدين، بن واز، المرجع السابق، ص212.

بأنفسها أو بالعمل فيها طهرة لأهلها ومعونة لأهل السهمان، والأموال المزكاة ضربان ظاهرة وباطنة فالظاهرة مالا يمكن إخفاؤه كالزرع والثمار والمواشي؛ والباطنة ما أمكن إخفاؤه من الذهب والفضة وعروض التجارة>>،[1] وقد حدد القاضي عياض السبتي مقادير الزكاة فجعل زكاة النقد (الذهب والفضة) نصاب الذهب فيها عشرون مثقالا[2] ونصاب الفضة عشرون مثقالا أيضا.

عمل الخليفة عبد المؤمن بن علي وخلفاؤه على إتباع الشرع في تحصيل موارد الزكاة فقد أشار ابن صاحب الصلاة إلى أن أبا يعقوب يوسف «أخذ الزكاة من الماشية والحرث على حكم الكتاب والسّنة، ووضعها في مواضع حقها»[3].

ومما يؤكد على أهمية الزكاة بالنسبة للموحدين هو قيام هؤلاء الخلفاء بتعيين كتّاب يقيّدون أموال المخازن في الولايات لضم الزكوات والفرائض المفروضات ولم يتوقف تنظيم وإشراف السلطة عند هذا الحد في مسألة تجميع أموال الزكاة بل منحت القضاة مهمة الإشراف على توزيع مداخيلها بعد جمعها من قبل العمال المشرفين على هذه العملية[4]، ولهذا فإن تنظيم الإدارة المالية في عملية الجباية بما فيها جباية أموال الزكاة كانت متقنة حيث حرصوا على حفظ الأموال فوضعوا في ديوان الجباية شهودا يضبطون عملية التقييد رفقة الكاتب قبل أن يرفعوها إلى الخليفة فيختمها بخاتمه، وقد ساهم هذا التنظيم في إنجاح عملية

---

[1] أبو الحسن الماوردي، **الأحكام السلطانية والولايات الدينية**، المصدر السابق، ص145.

[2] المثقال: الدِّينارُ خاصَّةً، والمثقال في الأصل مقدارٌ من الوزن، أيَّ شيءٍ كان من قليلٍ أو كثيرٍ؛ فمعنى مثقال ذرة: وزن ذرَّة. ((النهاية)) لابن الأثير (217/1)، ((لسان العرب)) (87/11)، وينظر: ((حاشية ابن عابدين)) (296/2)، ((مجلة البحوث الإسلامية)) (243/39، 244).

[3] ابن صاحب الصلاة عبد الملك، **المن بالامامة . تاريخ بلاد المغرب والأندلس في عهد الموحدين**، تحقيق عبد الهادي التازي، ط3، دار الغرب الاسلامي، بيروت، لبنان، 1987م، ص 211.

[4] فوزية كراراز، **الموارد المالية للدولة الموحدية بين ما هو مشرع وما هو متحدث**، دون ناشر، دون بلد نشر، د ت، ص42.

الجباية خلال عصر الموحدين[1]، ولكن هذا لا ينفي وجود العديد من التجاوزات في استخلاص هذه الأموال؛ حيث كان المشرفون على الأموال العامة يتحملون مسؤوليات خطيرة ونراهم من آن لآخر عرضة لمختلف الاتهامات والمطاردات ففي كثير من الأحيان كانت تحشد العمليات العسكرية وتسّخر لإرغام القبائل المتخلفة عن أداء الجباية[2].

2- العشر:

لقد أشارت رسالة موحدية إلى الأعشار كضريبة واجبة للدولة وكانت تتراوح بين 10 بالمئة و5 بالمئة وتسمى نصف الحقوق في هذه الحالة،[3] وهي تكون بالاتفاق بين السلطة الموحدية وحكومة بيزا أو البندقية بوجوب دفع ضريبة بنسبة 10 بالمئة على السلع المباعة في المراسي المحددة لهم للاتجار بحسب الاتفاقية وهي مرسى سبتة ووهران وبجاية وتونس.[4]

وقد دفعت مدينة جنوة الايطالية منذ عام 555هـ / 1160م ربع مداخيل ديوانة في مدينة بجاية، وقد كان الموظفون النصارى يشاركون في تحصيلها ومراقبتها.[5]

3- الخراج:

يقصد بالخراج «ما وضع على رقاب الأرضين من حقوق تؤدى عنها»[1]، فهو ضريبة الأرض التي كانت تفرض على أراضي البلاد المفتوحة، فهو حق للمسلمين يوضع على الأرض التي غنمت من الكفار حربًا أو صلحًا[2]، وتبعا لذلك يكون إما خراج صلح أو عنوة.

---

[1] جمال أحمد طه، **مدينة فاس خلال عصري المرابطين والموحدين**، دراسة سياسية وحضارية، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، الإسكندرية، مصر، ص224.

[2] محمد عبد الله عنان، **دولة الإسلام في الاندلس، القسم الثاني، دولة الموحدين وانهيار الأندلس الكبرى**، ط2، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1990، ص624.

[3] أحمد غزاوي، **رسائل موحدية، مجموعة جديدة**، ج1، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، القنيطرة، ط1، المغرب،، 1995، ص164.

[4] ليفي بروفنسال، مجموع رسائل موحدية، من إنشاء كتاب الدولة المؤمنية، مطبوعات معهد العلوم العليا المغربية، رباط الفتح، المطبعة الاقتصادية، المغرب، 1941، ص175.

[5] البلتاجي، المرجع السابق، ص209.

الخراج هو اسم لما يخرج أي الحصة المعلومة من المال التي يخرجها القوم في السنة، وورد في دائرة المعارف الإسلامية أن الخراج كلمة عربية استعارها العرب من مصطلحات الروم الإدارية وكان معناها بصفة عامة الضريبة التي فرضت على غير المسلمين في دار الإسلام، ومع بداية القرن الأول الهجري أصبحت تدل بخاصة على الضريبة التي تجبى على الأرض في مقابل الجزية التي تستعمل بمعنى خراج الرأس، أما في الشرع فهو ما يفرض على الأرض التي فتحها المسلمون عنوة أو صلحا فهو ما يأخذه السلطان من وظيفة الأرض، أي ما وضع على رقاب الأرضين من حقوق تؤدى عنها،[3]وبمعنى أدق هو الضريبة التي توضع على الأرض ومصدرها هو الاجتهاد، وظهرت في عهد الخليفة الراشدي الثاني عمر بن الخطاب نتيجة ازدياد نفقات الدولة ومتطلبات الفتح[4].

وقد كان والي إفريقية "حسان بن النعمان الغساني" (688م – 703م) أول من دوّن الدواوين بالبلاد وصالح على الخراج، ومع هذا يبقى الغموض قائما لأننا لا نعرف إذا كانت المصادر هنا تعني بكلمة خراج ضريبة الأرض أم ضريبة مزدوجة على الأرض والرؤوس أو على الرؤوس فقط، وحتى في العهد الأغلبي بقي الاستعمال قليلا ويشوبه التعميم، لكن المعلومات المتوفرة في المصادر ابتداءً من هذه المرحلة تؤكد على كون الخراج أصبح ضريبة مفروضة على الأرض سواء كان صاحبها مسلما أو غير مسلم،[5] ويرى المستشرق

---

[1] الماوردي، الأحكام...، المصدر السابق، ص 186؛ أبو يعلى الفراء محمد بن حسين الحنبلي، **الأحكام السلطانية** (من أول فصل في ولاية الحج الى أول فصل في الحمى والارفاق)، تحقيق ودراسة حامد بن محمد بن علي العمري، ضمن متطلبات الحصول على درجة الماجستير، اشراف أحمد بن ابراهيم بن عبد الله الحبيب، جامعة أم القرى، كلية الشريعة، 2011م، ص162.

[2] عبد القديم زلوم، المرجع السابق، ص 45.

[3] عبد العزيز المزيني، المرجع السابق، ص275.

[4] بولعسل أحسن، **الضرائب في المغرب الإسلامي منذ عهد الولاة حتى سقوط الموحدين**، تقديم عبد العزيز فيلالي ط01، دار البهاء للنشر والتوزيع، قسنطينة، الجزائر، 2013، ص46.

[5] إبراهيم جدلة، **السياسة المالية ببلاد المغرب الإسلامي من القرن الأول إلى القرن الخامس الهجري**، مجمع الأطرش للنشر والتوزيع،، 2019م، ص59.

هوبنكز أنه من المسائل التي ظلت تبحثها المصادر من حين لأخر كانت فيما يتعلق بالوضع الدقيق للأراضي في بلاد المغرب وهو موضوع بالغ الأهمية لمن أشرب عقله بالنظرية التقليدية لملكية الأرض، وبمقتضى وجهة النظر المالكية فإن أراضي بلاد المغرب يمكن تقسيمها إلى ثلاث أقسام وهي:[1]

- **أراضي العشر**: التي أسلم أصحابها عليها وأصبحوا مسلمين تلقائيا وظلوا مالكين لهذه الأراضي دون نزاع يدفعون العشر باعتبارهم مسلمين.

- **أراضي الخراج المفتوحة عنوة**: ومثل هذه الأراضي تؤول ملكيتها إلى الدولة ويظل الخراج الذي يدفعه ساكنوها مسلمين كانوا أو ذميين لازما للأرض، وبنظر إلى الخراج في هذا الحالة على أنه إيجار لا يجوز تخفيضه كما أن ساكن مثل هذه الأرض من المسلمين يخضع للعشر أيضا.

- **أراضي الخراج المفتوحة صلحا**: وفي مثل هذا النوع يكون الساكنون الأصليون قد دعوا إلى الإسلام فامتثلوا لذلك وتركوا مالكين لأراضيهم بمقتضى صلح مبرم، وفي هذه الحالة ينظر إلى الخراج على أنه ضريبة لا تدفع إلا إذا كان المالك غير مسلم.

وللإشارة فإن كل أرض مفتوحة عنوة أو صلحا هي أرض مملوكة للدولة الفاتحة لا يجوز نقل ملكيتها لأحد ممن يسكنها ويخدمها أو غيره،[2]بالنسبة للدولة الموحدية فلا نجد ذكرا لجمع الخراج عن الأراضي قبل سنة 555هـ/1160م ولا ندري إن كان الخليفة عبد المؤمن قد تريث في فرض الخراج لتجنب فرض الضرائب المتعددة على الرعية التي أنكروها على أسلافهم المرابطين، الذين كانوا ينظرون إليهم على أنهم كفرة ومجسمين ومبدلين لأحكام الله أو لعدم احتياجه للأموال واكتفاءه بما كان يجنيه من الزكاة والعشور والغنائم والجزية في تمويل مشاريعه التوسعية.

---

[1] عز الدين، بن واز، المرجع السابق، ص218.

[2] هوبكنز ، المرجع السابق، ص74-75.

بدأ الخليفة عبد المؤمن بسياسة توحيد القبائل في دولته الناشئة وأكد على احترام ملكية الأراضي وأمر بعدم التعرض لها لأنه عمل مخالف للشرع وسمح للقبائل الثائرة بالعودة لأراضيها، وربما سعى الخليفة الموحدي إلى عملية تنظيم الأراضي لتقدير قيمة الخراج التي يدفع عنها، ويورد ابن أبي زرع الفاسي أن عبد المؤمن أجرى مسحا شاملا لأراضي بلاد المغرب بقوله: "وفي هذه السنة أمر عبد المؤمن بتكسير بلاد إفريقية والمغرب وكسرها من بلاد إفريقية من برقة إلى نول من السوس الأقصى بالفراسخ والأميال طولا وعرضا، فأسقط من التكسير الثلث في الجبال والشعراء والأنهار والسباخ والطرقات وما بقي قسط عليه الخراج وألزم كل قبيلة قسطها من الزرع والورق؛ وهو أول من أحدث ذلك بالمغرب"،[1]

أمر عبد المؤمن بتقسيم بلاد إفريقية والمغرب، وكسرها يعني تقسيمها أو تقدير مساحتها من برقة إلى نول في السوس الأقصى، مشيراً إلى مشروع واسع النطاق لتقدير الأراضي ومساحاتها بدقة. وقد استثنى عبد المؤمن ثلث المساحات التي شملت الجبال، الشعراء (الأشجار الكثيفة)، الأنهار، السباخ (الأراضي المالحة)، والطرقات من هذا التقدير، مما يعني أن هذه المناطق لم تدخل في نظام الخراج الجديد لكونها غير قابلة للزراعة أو غير مناسبة للإنتاج الزراعي. أما الأراضي المتبقية بعد استثناء الثلث، فقد تم تقدير الخراج عليها، حيث أُلزمت كل قبيلة بنصيبها من الخراج سواء كان في شكل زرع أو ورق (نقد)، مما يعكس نظامًا محكمًا لجمع الضرائب وتوزيع الأعباء المالية على السكان بشكل عادل. يُظهر القول أن عبد المؤمن كان الأول الذي طبق هذا النظام في المغرب، مما يدل على ابتكار إداري وتحديث في نظام إدارة الأراضي وجمع الضرائب، وله تأثير إيجابي على تنظيم الموارد وتحسين إدارة الدولة. بالمجمل، يظهر هذا القول أن عبد المؤمن بن علي كان قائداً إدارياً حازماً، وابتكر نظمًا إدارية جديدة لتحسين إدارة الأراضي والموارد في دولته، مما ساهم في تعزيز السيطرة الحكومية والتنظيم المالي في مناطق حكمه.

[1] إبن أبي زرع الفاسي،**الأنيس المطرب بروض القرطاس في أخبار ملوك المغرب وتاريخ مدينة فاس**، دار المنصور للطباعة والوراقة، الرباط، ص191.

كما أوكل مهمة جمع هذه الضريبة إلى عمال متخصصين يدعون بالقباضين ويساعدهم الخراصين في القيام بمهامهم.[1]

لا شك أن هذا الإجراء قد نجح إلى حد كبير في حصول الدولة على الخراج من الرعية يسمح لأمير المؤمنين من معرفة فائدة الضرائب فيما يتعلق بالقبائل، ثم معرفة المقدار الذي يدفعه وبذلك تبتعد الدولة عن العشوائية في تحصيل الخراج، وربما كان يهدف أيضا إلى قطع الطريق أمام العمال الفسدة الذين يهلكون كاهل الرعايا بالضرائب ويدعون أنها للمخزن الموحدي، فالخلفاء الموحدون كانت لهم سياسة خاصة تجاه من يقومون بمثل هذه التجاوزات وكثيرا ما كانوا عرضة للسجن والتأديب ومصادرة الأملاك.

ولكن يبدو أنه في إقرار صاحب القرطاس بأن الخليفة عبد المؤمن كان أول من أحدث الخراج بالمغرب فيه خلط بين مسألة فرض الخراج وطريقة جبايته ومن المرجح أنه كان يعني طريقة تقدير الخراج وجبايته على أسس قبلية في البلاد الغربية والشرقية كما ذكرنا آنفا[2].

أصبح هذا الإجراء قاعدة سار عليها الخلفاء الموحدون بعد وفاة عبد المؤمن، ففي عهد الخليفة الثاني يوسف اتسعت رقعة الدولة وزاد الخراج، ويذكر المراكشي أن كل مناطق بلاد المغرب كانت تدفع الخراج للموحدين من بلاد إفريقية والمغرب الأوسط وبلاد الأندلس وحتى بلاد مراكش وأعمالها، ولم يكن ينازعه أحد فيها ولا يمتنع عنها بدرهم وأكد على أن ما كان يحصله هذا الحاكم من الخراج لم يحصله أحد من ملوك المغرب قبله قط.[3]

ويبدو أن عملية التكسير والمسح التي قام بها عبد المؤمن لم تؤتي أكلها إلا بعد استقرار الأوضاع الأمنية وندرة التمردات الداخلية في عهد الخليفة الثاني يوسف، الذي طاعت له سائر البلاد ومكنته من ضبط خراج الدولة وتسهيل عملية تحصيله من مختلف

[1] فوزي جاسم، المرجع السابق، ص173.

[2] عمر موسى، المرجع السابق، ص221.

[3] المراكشي، المصدر السابق، ص188،137.

الجهات، والراجح أن مقدار الخراج المتحصل عليه كان كبيرا حيث كان خراج إفريقية وحدها وقر مائة وخمسين بغلا في كل سنة، كما كان ما يجبى عن مزارع الزيتون مرتفعا جدا؛ ومن أشهر تلك المزارع زيتون بحيرة مراكش التي بلغت بيوعه ألف دينار مؤمني في العام وزيتون بحيرة مكناسة الذي كان يباع بخمسة وثلاثين ألف دينار سنويا، ويرجح أن الخراج كان من الموارد ذات الأهمية الخاصة جدا في دولة الموحدين، حتى إنهم كانوا يحبسون من الأشخاص من يتهربون من دفعه، ويذكر ابن الزيات أن شخصا حبس بسبب مال خراج كان الذي دينا عليه بقوله: "ولقد كان فيهم رجل محبوس في مال كثير من الخراج.[1]

4- الغنائم:

يقصد بالغنيمة لغة: النافلة[2]، وفي الاصطلاح الشرعي: الغنيمة ما أصابه المسلمون من أعدائهم أهل الحرب عنوة بقوة الغزاة وقهر الكفر، وأوجفوا عليه بالخيل والركاب على وجه يكون فيه إعلاء كلمة الله[3]. والغنائم هي الأموال المنقولة التي يستولي عليها المسلمون من أهل الحرب بطريقة القهر والغلبة وتشمل الأسلاب والسلاح والماشية وغيرها، وقد ورد حكم توزيعها بين المسلمين في النص القرآني فللرسول صلى الله عليه وسلم الخمس والأربعة أخماس الباقية للفاتحين والتوزيع يكون بعد انتهاء الحرب وليس أثناءها.

ودليل مشروعيتها من القرآن الكريم قوله تعالى: ﴿وَاعْلَمُواْ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ﴾[4].

شكلت الغنائم موردا هاما في تاريخ الدول الإسلامية ومنها الدولة الموحدية التي خاض ولاة أمرها معارك مستمرة في بلاد المغرب والأندلس، فالنشاط العسكري الدؤوب وما تخللته من انتصارات كبيرة نتج عنه مغانم وأموال استولى الخلفاء على نصيبهم الشرعي

---

[1] صابر البلتاجي، المرجع السابق ص182،181.

[2]- الرازي، المصدر السابق، مادة (غ ن م)، ص 422.

[3]- محمد عمارة، المرجع السابق، ص 414.

[4] سورة الأنفال، الآية 41.

وضموه لخزانة الدولة فمعالم دولة ابن تومرت لم تبرز في آن واحد، فبقدر ما أنفق من أموال وأرواح في ظل الحملات العسكرية لتوطيد أركان الدولة وإرساء دعائمها بقدر ما تدعمت خزائنه من جراء ما كان يحرزه من الغنائم التي كانت تأتي من الانتصارات في ساحات القتال[1].

وقد اعتمد ابن تومرت كثيرا على العمل العسكري وجعله مرافقا لدعوته الدينية؛ فشعاراته القائلة بإصلاح الفساد الذي كان في عهد المرابطين وإقامة دولة على تعاليم الدين الصحيح لم تستدعي وحدها محاربة المرابطين بحد السلاح، فحاجته للمال في شق طريقه نحو بناء الدولة كان أحد أهم الأسباب التي دفعته لأخذ المعارك وشن الغارات لتحصيل المغانم والأموال.[2]

استكمل عبد المؤمن مشروع سلفه فتوالت غزواته على بلاد المغرب غانما إلى أن دخل العاصمة مراكش وغنمها بما فيها، وقد أورد الزركشي هذه الرواية قائلا: "ثم وصل إلى مراكش فحاصرها تسعة أشهر وبعد طول الحصار أجهدهم الجوع فبرزوا إلى مدافعة الموحدين فانهزموا، وتبعهم الموحدون ففتحوا عليهم المدينة أواخر شوال إحدى وأربعين وخمسمائة ولجأ إسحاق بين يدي عبد المؤمن فقتله الموحدون بأيديهم في الثامن عشر شوال، واستولى عبد المؤمن على جميع بلاد المغرب وانقضت منها دولة لمتونة".[3]

تتفق المصادر التاريخية على أن الموحدين اعتبروا المرابطين أعداء لهم فاستحلوا دمائهم وأموالهم وأعراضهم وذرياتهم، وربما قصد هنا الزركشي بعبارة: <<فاستولى على جميع بلاد المغرب>> أنه أرضخها بعد أن استباحها وغنمها ويتأكد هذا الرأي في رواية أخرى عندما يتحدث عن دخول عبد المؤمن مدينة مراكش قائلا: << ونهض عبد المؤمن

---

[1] عز الدين، بن واز، المرجع السابق، ص215-216.

[2] هبة الله محمد، **العلاقات الثقافية بين دولة الموحدين والمشرق الإسلامي**، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2013، ص49.

[3] محمد بن إبراهيم الزركشي، **تاريخ الدولتين الموحدية والحفصية**، تحقيق الحسين اليعقوبي، ط1، المكتبة العتيقة، تونس، 1998م،ص20.

للجهاد واحتلها،[1]وعندما توجه إلى تونس سنة 454هـ / 1159م أرسل إليه أهلها يطلبون الأمان فوافق أن يأمنهم على أنفسهم وأولادهم إلا أموالهم جعلها كلها تحت التقييد، وبيعت أمتعتهم بعد أن ترك عليهم الوزير أبا محمد عبد السلام الكومي ومعه أشياخ الموحدين لاستخلاص أموالهم>>.[2]

جمع الموحدون قسما كبيرا من الغنائم من جراء الحروب ببلاد الأندلس خاصة في عهود القوة فالخليفة يوسف بن عبد المؤمن في جوازه الثاني للأندلس بعد سنة سبع وخمسين وخمسمائة جمع الكثير من المغانم من النصارى ويذكر الناصري أنه مرة بلغ الخليفة بأن الأذفونش[3] شنّ الغارات على مدن مالقة ورندة[4] وغرناطة،[5] فاستنفر قادة مدن الأندلس

[1] الزركشي، المصدر السابق، ص24.

[2] نضال خليفة أحمد العتيري، عبد النبي عبد الحفيظ **حديدة، النظام المالي في عهد الدولة الموحدية (543هـ 1148م / 668هـ، 1269م)، مجلة كلية الآداب**، العدد،29، كلية الآداب والعلوم الشقيقة، 2020، ص470.

[3] الأذفونش، وهو ألفونسو السادس AlfonsoVI ملك (الافرنج) كما له عدة تسميات في كتب الوؤرخين فمنهم من يطلق عليه الاذفونش ومنهم الفونسو السادس، واذفنش وابن فرذلند وغيرها وهو ملك مملكة قشتالة بين 1072–1109م. أنظر، د. معزز إسكندر الحديثي، قراءة جديدة لموقعة الزلاقة، شبكة الألوكة، بغداد، 2012، ص11.

[4] مالقة ورندة، مالقة هي مدينة أندلسية تقع على ساحل البحر المتوسط المقابل لبر العدوة وأصل لفظها أعجمي، ورندة هي بلدة تقع في مقاطعة مالقة جنوب إسبانيا، انظر، جاسم ياسين الدرويش، حسين جبار العلياوي، شقوط مدينة مالقة الأندلسية، **مجلة أبحاث البصرة للعلوم الإنسانية**، العدد 1، المجلد 48، 2023، ص150.

[5] غرناطة، ويقال (أغرناطة) بالهمزة، وهي في كلا الحالتين تعني الرمانة وسميت بذلك لجمالها، وكثرة خيراتها أو لكثرة حدائق الرمان التي تحيط بها، وهي تقع في الركن الجنوبي الشرقي للأندلس، تبعد عن إلبيرة نحو 6 كيلو متر. أنظر، ياقوت الحموي، معجم البلدان، ج4، ص195، ابن الخطيب، الإحاطة، ج1، ص13.

للجهاد، وأمر يوسف بن وانودين بالخروج من إشبيلية[1] لمنازلة طلبيرة[2] التي خرج لأهلها وأوقع بهم وانصرف بالمغانم الكثيرة[3].

وقد وردت رسائل كثيرة تبشر بمدى ضخامة الغنائم التي حصل عليها الموحدون من انتصاراتهم المتوالية في بلاد الأندلس، ومنها تلك الرسالة الصادرة من عمر وعثمان ابني الخليفة عبد المؤمن إلى الطلبة والأشياخ بإشبيلية يخبرونهم فيها بما أحرزوه من نصر ومقدار الغنائم التي حصلوا عليها من الفرنج سنة 560هـ /1164م، جاء فيها: "وفي خلال مقام تلك الأيام بعثت خيلا مباركة من الموحدين والعرب لشن الغارة في الميمنة والميسرة من تلك الأقطار والجهات، فاستاقوا من الغنائم من جهة غليرة وقرقابة وبسطة وجبال شقورة عددا جما وسوائم كثيرة من الدواب والبقر وعشرات الألاف من الغنم ، فملأت الوادي واشتملت على كريمتها الأيادي وتقلب الموحدون في نعم لا تحصى عدة تناسق منها نعم فنعم والشكر الله على ما أولاه".[4]

الظاهر في هذه الرواية التاريخية أن الموحدين ركزوا بشدة على عامل القوة والغلبة في الحرب لتحصيل أكبر قدر ممكن من الغنائم التي تدعم خزينة بيت المال، واستعملوا لهذا الغرض العنصر الحربي في ساحة المعركة ويؤكد الدكتور عمر موسى على أن الخلفاء

---

[1] إشبيلية، هي مدينة قديمة كبيرة وعظيمة بالأندلس لها أسوار حصينة من بناء عبد الرحمن بن الحكم وأحكم بناءها، وظلت محل عناية من الفاتحين وخاصة بني عبد المؤمن، تقع جنوب غربي قرطبة بينهما ثلاثون فرسخا (والفرسخ وحدة قياس يعادل **ما** بين أربعة وستة كيلومترات في النظام الدولي الحالي) وهي قريبة من البحر، أنظر، ياقوت الحموي، معجم البلدان، ج1، ص195.

[2] طلبيرة، مدينة بالأندلس من أعمال طليطلة تقع على نهر تاجه وسط إسبانيا، ولها عدة حصون، انظر، ياقوت الحموي، معجم البلدان، ج6، ص263.

[3] أبو العباس أحمد بن خالد الناصري، **الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى**، تحقيق جعفر الناصري ومحمد الناصري، ج02، دار الكتاب الدار البيضاء، 1954، ص137.

[4] علي حسن، الحضارة الإسلامية في المغرب، المصدر السابق، ص205.

الموحدين استجلبوا العنصر العربي إلى بلاد الأندلس لاستثمار طاقتهم في مجابهة نصارى إسبانيا من جهة وللتخلص من إفسادهم للاقتصاد بالبلاد المغربية من جهة أخرى[1].

5- الجزية:

مورد من الموارد المالية الشرعية بالدولة الإسلامية وهي في اللّغة مأخوذة من "الجزاء"[2] وفي الاصطلاح الفقهي الجزية هي الوظيفة المأخوذة من الكافر لإقامته بدار الإسلام في كل عام؛ وقد يطلق عليها الخراج بحيث تشمل هذه الكلمة خراج الأرض وما يؤخذ من الذمي (خراج رأسه)، يقول ابن القيم: «الجزية هي الخراج المضروب على رؤوس الكفار»،[3] والمعنى حتى يعطوا الخراج على رقابهم أي يعطوا الجزية وقيل أن الجزية ضريبة تفرض على رؤوس من دخل ذمة المسلمين من أهل الكتاب، وقد أقرّ الإسلام الجزية على أهل الذّمة فقط لبقائهم على دينهم داخل الدولة الإسلامية، وقد فرضت عليهم بالقرآن الكريم والسنة النبوية والإجماع يؤدونها مقابل الإقامة بديار الإسلام أو لحقن الدماء أو للحماية والنصرة على الأعداء[4].

ويذكر الماوردي أنها لا تجب الجزية إلا على الرجال الأحرار العقلاء، ولا تجب على امرأة ولا صبي ولا مجنون ولا عبد لأنهم أتباع وذراري[5].

ودليل مشروعيتها قوله تعالى: ﴿قَاتِلُواْ الَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلاَ بِالْيَوْمِ الآخِرِ وَلاَ يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلاَ يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُواْ الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾[6].

---

[1] عز الدين عمر موسى، **النشاط الاقتصادي في الغرب الإسلامي في القرن السادس للهجري**، دون ناشر، بيروت د ت ص115.

[2] الرازي، المصدر السابق، مادة (ج ز ي)، ص 102-103.

[3] أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية، **أحكام أهل الذمة**، ج1، تحق، محمد عزيز شمس، دار عطاءات العلم للنشر والتوزيع، الرياض، دار ابن حزم، بيروت، دس، ص33.

[4] أحمد عبد العزيز المزيني، **الموارد المالية في الإسلام**، ط1، ذات السلاسل، الكويت، 1954، ص24.

[5] الماوردي، الأحكام...، المصدر السابق، ص 183.

[6] سورة التوبة، الآية 29.

فضل الكثير من اليهود والنصارى في بلاد المغرب والأندلس البقاء على دينهم وفي ذمة المسلمين مقابل ما فرض عليهم من أموال، وعلى غرار باقي الضرائب الأخرى فإن ضريبة الجزية مصدرها واضح وطريقة تحصيله سهلة لا تثير متاعب للقائمين على تجميعها، ويرى الدكتور حسن محمود أن مثل هذه الضريبة يسهل تحصيلها أفضل بكثير من الضرائب الباهظة التي تعجز الرعية عن الوفاء بها، إذ إنه من غير الحكمة في شيء أن تقوم الدولة بفرض ضرائب جائرة تثقل بها كاهل رعاياها فيعجزون عن سدادها[1].

والمعروف أن أهل الذمّة واجهوا وضعا صعبا في ظل دولة الموحدين؛ حيث يذكر عبد الواحد المراكشي أنه لم تعقد لذمي يهودي ولا نصراني ذمّة منذ قامت دولة المصامدة بالمغرب، وذكر أيضا أن اليهود كانوا يظهرون الإسلام ويصلون في المساجد ويعلمون أولادهم القرآن.[2]

يذهب القفطي إلى أبعد من هذا إذ يتحدث عن تخيير عبد المؤمن للذميين بين الإسلام أو ترك البلاد بقوله: «ولما نادى عبد المؤمن بن علي المستولي على المغرب في البلاد التي ملكها بإخراج اليهود والنصارى منها وقدر لهم مدة وشرطا لمن أسلم منهم بموضعه على أسباب ارتزاقه ما للمسلمين وعليه ما عليهم، ومن بقي على رأي أهل ملته فإما أن يخرج قبل الأجل الذي أجله وإما أن يكون بعد الأجل في حكم السلطان مستهلك النفس والمال، ولما استقر هذا الأمر خرج المخفون وبقي من ثقل ظهره وشح بماله وأهله، فأظهر الإسلام وأسر الكفر، فكان موسى بن ميمون ممن فعل ذلك ببلده وأقام ولما أظهر الإسلام التزم بجزئياته من القراءة والصلاة؛ ففعل ذلك إلى أن أمكنته الفرصة من الرحلة وخرج من الأندلس إلى مصر ومعه أهله».[3]

---

[1] عز الدين، بن واز، المرجع السابق، ص214.

[2] عبد الواحد المراكشي، **المعجب في تلخيص أخبار المغرب**، شرح واعتناء صلاح الدين الهواري، ط1، المكتبة العصرية، بيروت، 2006، ص135.

[3] جمال الدين بن يوسف القفطي، **إخبار العلماء بأخبار الحكماء**، تح، إبراهيم شمس الدين، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 2005، ص239.

لعله من خلال هذه النصوص التاريخية استنتج هوبكنز أن الجزية لم تكن قد شكلت بندا كبيرا في ميزانية أي من دول المغرب، فهو يرى أن النصارى كانت أعدادهم صغيرة وأخذت تتناقص أكثر فأكثر مع القرون التي تلت الفتح الإسلامي لبلاد المغرب، حتى إذا ما أخذت سلطة الموحدين في النمو لم يعد ثمّة نصارى من أهل البلاد خاصة في المغربين الأقصى والأوسط، ويرى أن اليهود بالمقابل كانوا أكثر عددا منهم[1].

يبدو من خلال هذه الروايات التاريخية أن الموحدين لم يكونوا ليكترثوا لتحصيل الجزية من أهل الذمة ولم تكن موردا أساسيا لخزينة دولتهم، ولكن في المصادر لا نجد دليلا قاطعا مفاده أن الموحدين لم يأخذوا الجزية أبدا، ومن ناحية أخرى فقد ساهم اليهود بقدر وافر في تنشيط الحياة الاقتصادية خلال هذه الفترة، فالإخباريون يتفقون على شهرتهم الواسعة في مجال التجارة والصناعات الحرفية وفي صناعة النقود في دور السكة[2].

[1] ج ف ب هوبكنز، **النظم الإسلامية في المغرب في القرون الوسطى**، تر، محمد أمين الطيبي، الدار العربية للكتاب، ليبيا، د ت، ص67.

[2] سميرة نميش، **أهل الذمة ودورهم الحضاري بالمغربين الأدنى والأقصى (10،6هـ) (16،12هـ)**، أطروحة دكتوراه علوم في التاريخ، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان، الجزائر، 2016، ص86.

المبحث الثاني: الموارد غير الشرعية:

تعتبر الموارد غير الشرعية تلك التي تأتي من مصادر أخرى مستحدثة غير التي أقرتها الشريعة الإسلامية أو هي الضرائب الجديدة التي فرضتها الحاجات والنفقات في الوضع الراهن وغالبا ما ينتج عنها تذمر السكان، وقد انجر عن هذه الوضعية في كثير من الأحيان تحسن في جمع هذا النوع من الضرائب، فالحاجة إلى إقرار الأمن والتوسع على حساب قوى معادية وكذا الحاجة في سد نفقات الحياة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية يفرض على السلطة اللجوء إلى تحصيل هذا النوع من الضرائب وقد عبر عنها عبد الرحمن ابن خلدون وهو الخبير بشؤون البيئة المغربية على وجه الخصوص بقوله: <<فيستحدث صاحب الدولة نوعا من الجباية يفرضها على البياعات ويفرض لها قدرا معلوما في الأسواق على أعيان السلع في أموال المدينة، وهو مع ذلك مضطر لذلك بما دعاه إليه ترف الناس من كثرة العطاء مع زيادة الجيوش والحامية، وربما يزيد ذلك في أواخر عمر الدولة زيادة بالغة فتكسد الأسواق لفساد المال ويؤذن ذلك باختلال العمران ويعود على الدولة ولا يزال ذلك يتزايد إلى أن تضمحل>>. وقد عرفت الدولة الموحدية وجود مثل هذه الضرائب التي نذكرها ومنها:

1- القبالات والمكوس:

فرض عبد المؤمن بن علي مكوسا على التجارة الداخلية والخارجية الصادرة والواردة وقد سميت المكوس المفروضة على التجارة الداخلية بالرتبة حيث كانت الدولة تستلمها منهم مقابل حماية الطرق وتوفير أمن وسلامة التجار وسلعهم، أما بالنسبة للتجارة الخارجية فقد سميت الضرائب المفروضة عليها باسم ضريبتي الصادر والوارد، ومثال ذلك ما فرضه عبد المؤمن على تجار بيزا وجنوة والبندقية.

والدليل على وجودها أواخر عهد الموحدين أن الواثق بالله (665-668هـ/1266-1269م) آخر خلفاء الموحدين في المغرب الأقصى عندما أراد الخلافة لنفسه، جعل من

أبرز شعاراته رفع المغارم والكلف عن الناس الحاضر والبادي، والاقتصار على الفروض الشرعية التي جرى عليها العمل في أول الدولة.

وقد كان بالأندلس طبقة تسمى بالملاكين تحوي كبار التجار وأصحاب المزارع والعقارات الذين كانوا يساندون السلطة عن طريق هذا النوع من الضرائب، وقد ذكر أحد المؤرخين أنهم كثيرا ما كانوا يتعرضون لضرائب باهظة تدفعهم أحيانا إلى الاتصال بأعداء السلطة ومساعدتهم في إثارة المشاكل والفتن، خاصة وأن التجارة في الذهب والفضة بين البلدان الأوروبية وبلاد المغرب كانت لها أهمية كبرى منذ مطلع القرن الخامس الهجري.

أما بالنسبة للصناع والحرفيين فقد قرّرت الضرائب حسب دخلهم وترك تقديرها وتحصيلها لأمين كل صنعة في كل مدينة، ويشير الباحث محمد صابر البلتاجي إلى أن هذا النوع من الموارد لم تجد اهتماما كافيا في المصادر التاريخية لتلك الفترة، ويبدو أن مدلول تلك الضرائب كان يُختلف في استعماله باختلاف المناطق والفترات نظرا لشساعة رقعة الدولة الموحدية واستقلال الولاة وانفرادهم بحكم أقاليمهم من جراء ضعف الدولة المركزية وفقدانها للسلطة الفعلية حيث أورد ابن عذاري المراكشي رواية مفادها تسلط وطغيان والي مرسية في عهد الخليفة الموحدي المنصور قائلا: "وكان" هذا الرشيد قد استولى على الناس بضروب العدوان وتسبب إلى أخذ أموال التجار وإذاية الجيران وغالب العمال على بيوت الأموال وكلفهم المؤن الثقال"، ويبدو أن مثل هذه الممارسات الغير رشيدة كثيرا ما ولدت انفجارات وفتن داخلية لدى الرعية نتيجة للأموال الباهظة التي أصبحت تسلب منهم من دون أي وجه حق، ولهذا فرض الخلفاء الموحدون قوانين ردعية للعمال الخائنين وعملوا على معاقبتهم بالسجن ومصادرة أموالهم وأملاكهم للحد من هذه الظاهرة التي سببت الكثير من المتاعب للرعية وللسلطات الموحدية في حد ذاتها.

2- الإتاوات:

مصطلح الأتاوة هو مصطلح ضريبي يدل على ضريبة تؤخذ من العدو بانتظام كل فترة نتيجة انتصار المسلمين عليه أو دفعا لخطرهم وكسب رضاهم، وقد وظفت في المصادر التاريخية الوسيطية مصطلحات ضريبية مختلفة كالجباية والضريبة، وعلى اعتبار أن الدولة الموحدية كانت دولة عسكرية حربية مترامية الأطراف فقد كان جزء كبير من بيت المال يأتيها من هذا النوع من الضرائب،[1]خاصة في عهود القوة والازدهار، ومن الأمثلة الدالة على ذلك هو صلح ملك صقلية مع يوسف بن عبد المؤمن وتقديم الأتاوات له سنة 575هـ على حسب قول صاحب المعجب: <<وفي هذه السنة صالحه ملك صقلية وأرسل إليه بالأتاوة بعد أن خافه خوفا شديدا فقبل مناما وجّه به إليه وهادئه على أن يحمل إليه كل سنة مالا اتفقا عليه، وبلغني أنه اتصلت إليه منه ذخائر لم يكن عند ملك مثلها مما اشتهر منها حجر ياقوت يسمى "الحافر">>،[2]وهناك أتاوات أخرى متعددة وصلت الخلفاء الموحدين من أعداء مختلفين، فمثلا بعد أن أخضع أبي يعقوب يوسف شرق الأندلس دخل في مفاوضات مع بني غانية الذين وافقوا على إعطائه إتاوة سنوية.[3]

3- المصادرات:

كانت أموال الثائرين على الدولة أو المؤيدين للأعداء المحاربين تُضَمُ لبيت المال الموحدي، وشكلت مصادرة الأموال موردا دائما لاسيما من العمال المتهمين بالتقصير في واجباتهم، أو الخيانة في أعمالهم ولم يكن الدخل من المصادرات يسيرا،[4]فعلى سبيل المثال أبو جعفر أحمد بن عطية كان من أكبر وزراء عبد المؤمن لكنه تعرض للنكبة سنة553هـ من طرف عبد المؤمن بن علي نفسه الذي قتله واستصفى أمواله،[5]ويظهر تشدد الخلفاء

---

[1] البلتاجي، المرجع السابق، ص194.

[2] المراكشي، **المعجب**...، المصدر السابق، ص185،186.

[3] المراكشي، نفسه، ص198.

[4] عمر موسى، المرجع السابق، ص286.

[5] المراكشي، **المعجب**...، المصدر السابق، ص149.

المرابطين من الناحية المالية أيضا من خلال رسالة الخليفة الأول إلى الطلبة والأشياخ بالأندلس والتي يأمرهم فيها بمعاقبة العمال والجباة الذين يفرضون على الناس المغارم والمكوس ويدعون أنها لبيت المال، فيقول: "ولئن تنقل إلينا والله المشاهد أن نوعا أو صنفا من هذه الأنواع المخرقة أو صنفا من تلك الأصناف المظلمة تتولاه أحد هنالك من البشر أو يأمر بشيء من ذلك الفعل المستنكر لنعاقبنه بمحو أثره عقابا يبقى عظة لمن اتعظ،[1]ويتضح من هاتين الروايتين أن أسباب المصادرة في العهد الموحدي كانت عديدة فمنها ما يتعلق بالخيانة ومنها ما تعلق بالتسلط والتعنيف، فالخلفاء الموحدون عملوا على استغلال الوضع لإرضاء الرعية من جهة ولتدعيم خزينة الدولة بأموال وأملاك هؤلاء العمال والحكام والملاك الذين ينعمون بالثراء الفاحش.

وقد طالت مصادرة أموال بعض التجار المعارضين منهم الذين يحتكرون السلع من خلال شرائها وقت الرخاء وبيعها بأسعار غالية وقت الغلاء، ومنهم من عمدوا على الغش في المكاييل والموازين،[2]وهناك رواية ذكرها ابن عذاري مفادها أن عبد المؤمن أمر قائد أسطوله في بجاية بمصادرة أموال التجار الواصلين من الإسكندرية ومن تثبت براءته من أي شبه منهم يعاد إليه ماله،[3] وهذا دليل آخر على قوة السياسية المالية الموحدية وكذا وجود رقابة متميزة خاصة في العهود الأولى من عمر الدولة، فالخلفاء الموحدون وحتى مع هذه الضرائب الإضافية فقد أوجدوا سبلا حكيمة استعملوها في جباية هذه الموارد المالية وصرفها.

لقد تنوعت إيرادات الدولة الموحدية من عدة مصادر بعد أمر عبد المؤمن بتكسير بلاد إفريقيا وإلزامه الخلفاء بجمعها وتوزيعها بالعدل، كما كانت الجزية تأخذ من اليهود

---

[1] السامرائي، عبد الحميد حسين أحمد، "**تاريخ وحضارة المغرب والأندلس في عهدي المرابطين والموحدين**"، الطبعة 01، دار الشموع الثقافة، ليبيا، 2002، ص262.

[2] المعموري، محمد عبد الله، "**تاريخ المغرب والأندلس**"، الطبعة 01، مؤسسة دار صفاء للنشر والتوزيع، الأردن، 2012، ص170.

[3] البلتاجي صابر، المرجع السابق، ص199.

والنصارى خاصة بعد توطد العلاقات التجارية، ومن جهة أخرى لم يتماد الخلفاء الموحدون في أمر المغارم والمكوس إلا بما أوجبه الشرع ولعبت الغنيمة دورا فعالا في انتعاش بيت المال خاصة بعد المعارك الفاصلة كموقعة الأرك، إضافة إلى كل هذا كانت المصادرات من حين إلى آخر موردا إضافيا للدولة.

الفصل الرابع

نفقات بيت المال في عهد الموحدين

المبحث الأول: نفقات الخلفاء

المبحث الثاني: النفقات العسكرية

المبحث الثالث: نفقات الإدارة

المبحث الرابع: نفقات البناء والتعمير

المبحث الخامس: الهدايا والصدقات

كان الحكام في عهد الموحدين يتبعون نظاماً معيناً يعتمد على توزيع الثروة والدخل بين الفقراء والمحتاجين، وذلك وفقاً لتعاليم الإسلام ومبادئ العدالة الاجتماعية، حيث كانت هذه النفقات تأتي من مصادر متنوعة، بما في ذلك الزكاة والصدقات والهبات الواردة على بيت المال، هذا الأخير كان يتولى تحصيل الزكاة والصدقات وإدارة الأموال العامة، وكان يعتمد على مساهمات الأغنياء والحكومة لتلبية احتياجات المحتاجين والفقراء وتمويل المشاريع الخيرية والبنى التحتية. كانت هناك جهود كبيرة لتوزيع الثروة بطريقة عادلة وتحسين ظروف الفقراء والمحتاجين في المجتمع.

بالإضافة إلى ذلك، كان بيت المال يعمل على دعم المشاريع الاقتصادية التي تعزز النمو والازدهار الاقتصادي، مما يعود بالفائدة على المجتمع بشكل عام. كما كان له دور في دعم العلم والثقافة والفنون، حيث كان يتم توجيه جزء من النفقات لدعم المؤسسات التعليمية والثقافية والفنية.

ويهدف هذا الفصل إلى إبراز أهم المواضع التي صرف فيها هذا المال من رواتب الموظفين والعاملين في الأجهزة الإدارية ومصارف الجيش بجنده وما يتطلب من مستلزمات التسليح والتحصين وكذا الإنفاق في البناء والتعمير بمختلف مجالات هذا الأخير.

المبحث الأول: نفقات الخلفاء:

حظي الموحدون بتقدير الخير والسخاء حيث قاموا بتخصيص جزء من خزائنهم لتمويل مجموعة متنوعة من الأعمال، مثل المنح التي كانت تُقدم للفقراء والعلماء والصالحين. كان العرف الراسخ عندما يتولى الخليفة الجديد المسؤولية، أن يترك الأموال التي تأخرت ويوزع مبالغ كبيرة من بيت المال على الفقراء. يوثق ابن أبي زرع سمعة الخلفاء الموحدين بسخائهم وكرمهم في إحدى الروايات، حيث يذكر أنه في سنة 548هـ، انطلق عبد المؤمن لزيارة قبر المهدي، وقام بتوزيع أموال هائلة على سكان المدينة وأمر ببناء وتوسيع

مسجدها،[1] كما أن هذا الأخير في إحدى غزواته على بجاية أكرم أهل دار بعدما سأل عن أبيهم وأخبروه أنه توفي وترك أولادا أربعة فأقطعهم أرضا واسعة للحرث وأعطى لكل واحد منهم ألف رأس من الغنم ومثلها من البقر وأربعة ألاف دينار وكتب إليهم ظهيرا بالعز والأمان وأن يكونوا حكاما على قبيلتهم".[2]

وإلى جانب هذا فقد اهتم الموحدون بإكرام الطلبة والعلماء، يروي ابن القطان عن اعتناء عبد المؤمن بطلبة مجلسه بقوله: "ومنها أنه رضي الله تعالى عندما أحس بضعف طلبة مجلسه المكرم من طلبة الحضرة منهم أبو محمد المالقي وغيره فقال الأشياخ الموحدين أعزهم الله تعالى هؤلاء طلبة غرباء ضعفاء والإقلال علهم ظاهر فنرى أن ندفع إليهم مالا نقارضهم فيه ويتحرون به ويردون السلف لنا فقالوا نعم فأسلفهم من مال المخزن ألف دينار لكل واحد منهم فاكتسبوا منه وكانت أصل غناهم ولم يأخذها منهم أبدا".[3]

تحمل بيت المال نفقات أكثر من جراء عمليات الاستمالة السياسية وكسب الود والطاعة من العامة فكان كل من يسرع في مبايعة الموحدين من الأمراء والقبائل والأفراد يتمتع بوضع اقتصادي خاص، فضلا عن الجوائز والإقطاعات التي يحصل عليها؛ فأهل شريش بالأندلس حين دخلوا تحت طاعة الموحدين أطلق عليهم اسم السباقون الأولون وحررت أملاكهم وكانوا مقدمين عند الخليفة على سائر الوُفُود، وحين استولى الخليفة عبد المؤمن على بجاية واستسلم يحي بن العزيز فأرسله ومن معه من خاصته إلى مراكش حيث عاشوا في رغد وأجريت عليهم الأرزاق من بيت المال،[4] ويظهر ذلك من خلال رواية صاحب المعجب في تلخيص أخبار المغرب بقوله: "ولما ملك عبد المؤمن بجاية والقلعة وأعمالها رتب من الموحدين من يقوم بحماية تلك البلاد والدفاع عنها واستعمل عليها ابنه

[1] ابن أبي زرع، المصدر السابق، ص195.

[2] ابن عذاري، المصدر السابق، ص175.

[3] المراكشي، المصدر السابق، ص177.

[4] علي حسن، المرجع السابق، ص240.

عبد الله وكرّ راجعا إلى مراكش ومعه جنده ويحي بن العزيز ملك صنهاجة وأعيان دولته، فحين وصلوا إلى مراكش أمر لهم بالمنازل المتسعة والمراكب النبيلة والكسى الفاخرة والأموال الوافرة"،[1] واتبع الخلفاء فيما بعد نفس سياسة عبد المؤمن بن علي في منح الهبات والعطايا فالخليفة أبو يعقوب يوسف كان جوادا سخيا قام بتوزيع الأموال على أهل مراكش عندما جدّدت له البيعة ومنح هلال بن محمد بن سعيد بن مردنيش صاحب شرق الأندلس هبة إجمالية قدرت بإثني عشر ألف دينار في يوم واحد.[2]

هذه الأعمال المختلفة قد كلفت الخزينة الموحدية الكثير من المال حتى وإن لم يكن ينفق على بعضها باستمرار كظاهرة الاستمالة السياسية التي كانت تكلف المال والجاه بكثرة خاصة في العهود الأولى من عمر الدولة لتتلاشى فيما بعد حتى وإن كان هذا لا ينكر انقطاعها بصفة نهائية فالموحدين واجهوا حروبا طويلة ومستمرة ودائما ما كانوا يستعملون فيها خطة الاستمالة السياسية.[3]

المبحث الثاني: النفقات العسكرية:

كان الجيش الموحدي من أقوى جيوش عصره، وكان يتطلب نفقات ضخمة لتسليحه وتمويله من أجل الاستعداد للحروب، حيث خاض الموحدون العديد من الحروب ضد أعدائهم، مما استهلك كميات كبيرة من الأموال التي ساهمت في صناعة الأسلحة وتطويرها، مما تطلب نفقات كبيرة.

باستيلاء الموحدين على الحكم وجهوا جل عناياتهم إلى الجيش والأسطول، فحظي باهتمامهم من حيث التدريب والتزويد بالعدة والعتاد وقد استلزم ذلك الكثير من الجهد والمال حتى يتناسب مع النشاط العسكري الكبير الذي قام به عبد المؤمن بن علي وخلفاؤه، لذلك

---

[1] المراكشي، المصدر السابق، ص153.

[2] نضال خليفة أحمد العتيري، **النظام المالي في عهد الدولة الموحدية (543هـ-1148م/668هـ/1269م)**، مجلة كلية الآداب، العدد 29، 2020، ص473.

[3] عز الدين، بن واز، المرجع السابق، ص228.

احتل الإنفاق على الجنود ومعداتهم سواء في البر أو البحر النصيب الأوفر من الدخل المالي،[1] ومن القرائن الدالة على ذلك ما أورده ابن أبي زرع الفاسي أثناء حديثه عن تحرك عبد المؤمن بن علي لغزو بجاية سنة 546هـ بقوله: "فلما وصل إلى سبتة استدعى طلبة إشبيلية وقرطبة وفقهاء الأندلس وقوادها فوصلوا إليه فأوصلهم بما أرادوا وأعدهم وأخذ في الحركة، فلما وصل إلى قصر عبد الكريم ميز جيوشه وفرق فيهم الأموال وأمرهم بتجديد الأزواد".[2]

هذا الفعل الذي أقدم عليه الخليفة عبد المؤمن يثبت صحة أهمية إجراء الرواتب على عناصر الجيش خاصة قبل المعارك بهدف التحفيز والتطمين وتوحيد القلوب على طاعة الله والجهاد في سبيله، خاصة وأن الجيش الموحدي كان يضم أعدادا هائلة من فئة المرتزقة الذين لا يؤمنون سوى بالراتب زيادة على المنح والأموال التي توزع قبيل الحملات وأثناء الاحتفالات العامة هذا كله مقابل القيام بواجبهم الحربي في المعارك.[3]

ومع اتساع رقعة الدولة الموحدية وزيادة الأقاليم التابعة لها وانتشار النشاط العسكري واستمراريته ظهر خلال هذه الفترة بالإضافة إلى ديوان العسكر ديوان لم يكن موجودا من قبل وهو ديوان التمييز وكان يختص بالمتطوعين للحملات العسكرية حيث تكتب أسماؤهم في سجلات حتى يتقرر لهم العطاء اللازم،[4] وقد كان هذا التمييز في الغالب يجرى قبيل كل غزوة أو معركة هامة بغرض اختيار الصفوة من الجند فالخليفة يوسف بن عبد المؤمن لما أراد العبور للأندلس سنة 566هـ / 1170م قام بهذه العملية لمدة خمسة عشرا يوما اختار

[1] صابر البلتاجي، مرجع ابق، ص218.

[2] ابن أبي زرع الفاسي، **الأنيس المطرب بروض القرطاس في أخبار ملوك المغرب وتاريخ مدينة فاس**، دار المنصور للطباعة والوراقة، الرباط، 1972، ص192-193.

[3] عز الدين، بن واز، مرجع سابق، ص224-225.

[4] علي حسن، مرجع سابق، ص211.

فيها أحسن الجنود ووزع فيهم الخيل والرماح والسيوف والدروع وكل ما يحتاجونه لهذه الحرب الضروس.[1]

كما عرف عن الخلفاء الموحدين الجلوس بأنفسهم لمعاينة توزيع الأموال؛ حيث يورد لنا ابن صاحب الصلاة رواية عن الخليفة يوسف بن عبد المؤمن عندما أشرف على توزيع الأعطيات والبركات بنفسه بقوله: "وجلس أمير المؤمنين في مجلسه العالي وأشياخ الموحدين معه وأشياخ طلبة الحضر وأشياخ العرب وأمر لوزيره أبي العلاء إدريس المذكور أن يأمر الخزانين بإحضار الأموال بين يديه من الدنانير والدراهم، فأحضرت أمامه وعلت أكداسا وجنسها من الذهب والفضة ،أجناسا وقدّم الموحدين في تنفيذ البركة لهم فخرج للفارس الكامل منهم عشرة دنانير ولغير الكامل ثمانية دنانير وللراجل الكامل خمسة دنانير ولغير الكامل ثلاثة دنانير، وأمر للعرب ببركتهم فخرج للفارس الكامل منهم خمسة وعشرون دينارا ولغير الكامل خمسة عشر دينارا والراجل سبعة دنانير وخرج الأشياخ العرب لكل منهم خمسون دينارا ولكل رئيس منهم على قبيلة مائتا دينار وكسا جميعهم بالقباطي والقمص والغفاير والعمائم وأعطاهم السيوف المحلاة والدروع والقنا من الرماح الطوال".[2]

هذا ومن خلال ما كان يتلقاه المنخرطون في جيش الموحدين ورؤسائهم من أموال وأعطيات زيادة على ما كان ينفق على شراء الأسلحة والمعدات الحربية وكذا في بناء التحصينات العسكرية، فلا شك في أن عنصر الجيش شكل العبء الرئيسي لبيت مال الدولة واستنزف منه الجزء الأكبر من المال.[3]

---

[1] سامية مصطفى محمد سعد، **الحياة الاجتماعية والاقتصادية في إقليم غرناطة عصر دولة الموحدين**، ط1، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، 2003، ص182.

[2] ابن صاحب الصلاة، مصدر سابق، ص348.

[3] عز الدين، بن واز، مرجع سابق، ص226.

المبحث الثالث: نفقات الإدارة:

كانت الرواتب والأرزاق من أهم أوجه الإنفاق في عصر دولة الموحدين حيث يجرون المرتبات والأرزاق على القائمين بالعمل الإداري في جميع أرجاء الدولة ومنهم الوزراء والفقهاء والعلماء والقضاة والكتاب والمختصون بالشؤون المالية وغيرهم، ويشير ابن عذاري المراكشي إلى وفرة وكثرة الأعطيات والمرتبات في عهد الخليفة أبي يعقوب يوسف بقوله: "وفي خلافة أبي يعقوب يوسف كثرت البركات منه للموحدين والأجناد في أعطياته"[1]، والراجح أن الرواتب كانت مستمرة كل شهر والظاهر أنها كانت تدفع نقدا على الرغم من أن الخليفة الموحدي عبد المؤمن بن علي قام بإقطاع العديد من الأراضي الواسعة وتقديمها كنفقات وهبات أو كمرتبات شهرية بدلا من الدفع نقدا، وقد قام بهذا العمل الخلفاء الموحدين عدة مرات خاصة مع الأتراك الغُز الذين انضم الكثير منهم إلى جيش الموحدين،[2] ومن أهم المفارقات عند الموحدين في هذا الجانب أن أشياخهم (أشياخ الموحدين) الكبار كان لهم راتب يُفرق عليهم طوال السنة يسمونه البركات، أما الطلبة وهم أبناء القبائل الذين اهتم الخليفة عبد المؤمن بن علي حيث أعدهم إعدادا خاصا لتولي شؤون البلاد فكان يقسّم عليهم المرتبات والأرزاق من خزانة الدولة واهتم بهم خلفائه من بعده أيضا.

حرص الخلفاء الموحدون على إجراء الأرزاق والمرتبات بصفة دورية ويذكر ابن صاحب الصلاة أثناء حديثه عن فترة خلافة يوسف بن عبد المؤمن وما ناله الناس معه في إمارته؛ بجميع طبقاتهم من كتاب وعمال وطلبة وقضاة ورعية من صلاح أحوالهم ونماء أموالهم ما لم يعقده مثلها في زمان.[3]

---

[1] ابن عذاري، مصدر سابق، ص177.

[2] سوادي عبد محمد صالح عمار الحاج، **دراسات في تاريخ المغرب الإسلامي**، ط1، المكتب المصري توزيع مطبوعات، مصر، د ت، ص251.

[3] سامية مصطفى محمد مسعد، مرجع سابق، 185.انظر: ابن صاحب الصلاة، المصدر السابق.

ويمكن القول أن الدولة الموحدية كانت دولة ذات هياكل سياسية وإدارية منظمة تحوي العديد من الموظفين والعاملين الذين يساهمون في إدارة شؤونها مقابل مكافئات ومعاشات مالية تصب بانتظام.

المبحث الرابع: نفقات البناء والتعمير:

اهتم الخلفاء الموحدون بالبناء والعمران فشيدوا أكبر وأعرق المدن، وقد أظهر صاحب كتاب المعجب صورة صادقة عن اهتمام الخليفة عبد المؤمن بالتشييد والتعمير بقوله في إحدى رواياته وأقام عبد المؤمن رحمه الله بمراكش مرتبا للأمور المختصة بالمملكة من بناء دور واتخاذ قصور وإعداد السلاح واستنزال مستعصى وتأمين سبل وإحسان إلى رعية، وما هذا سبيله"،[1] فقد أدى شغف الخلفاء الموحدون بالبناء إلى تأسيس مدن جديدة مثل رباط الفتح ورباط تازا وجدّدوا مدنا أخرى مثل قرطبة ومراكش وشيّدوا فيها الدور الواسعة والقصور الفخمة،[2] وجلبوا إليها المياه وعمروها بالجنان مثلما فعل الخليفة أبو يعقوب يوسف الذي جلب الماء إلى مدينة سبتة من من قرية بليوش من على بعد ستة أميال في قناة تحت الأرض،[3] كما عمّروا ووسعوا مدنا قديمة وذكر ابن عذاري أنه في سنة 579هـ. قرر الخليفة أبو يعقوب يوسف توسعة مدينة مراكش وهدم سورها الأول واستبداله بآخر جديد،[4] وإلى جانب الاهتمام بالمدن الجديدة والقديمة وتعميرها بالدور والقصور فقد اهتم الموحدون بإنشاء المراكز ذات الطابع العام كالمساجد والفنادق حيث بنى الخليفة عبد المؤمن مسجد تينمل عام 548هـ، وبنى الجامع الكبير بندرومة وأصدر هذا الأخير الأمر سنة 550هـ بإصلاح المساجد وبنائها في جميع بلاده، كما وجدت بالمدن الموحدية العديد من الفنادق

[1] المراكشي، مصدر سابق، ص153.

[2] عمر موسى، مرجع سابق، ص292.

[3] ابن عذاري، مصدر سابق، ص256.

[4] مؤلف مجهول، **الاستبصار في عجائب الأمصار**، تحق: سعد عبد الحميد زغلول، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، ص137.

والبيمارستانات،[1] فالمنصور الموحدي أنشأ بيمارستان كبير وجهزه بكل أنواع العلاج وحشد مجموعة من الأطباء للسهر على راحة المرضى، وكانت نفقته اليومية ثلاثون دينارا.[2]

يتضح من خلال ما ذكرته المصادر عن البناء والتعمير عند الموحدين أن شغف وولع حكامهم وموظفيهم بتشييد أفخم المباني والقصور كلف الخزينة الكثير من المال حتى وإن وجد منهم من كان ينفق جزء من ماله الخاص في عملية البناء، ولكن من البديهي أن الحصة الأكبر من مال هذه العملية كانت تؤخذ من بيت مال الدولة نظرا لضخامة العمران وكثرته فإن الإنفاق في هذا المجال كان مكلفا جدا.[3]

المبحث الخامس: الهدايا والصدقات:

عرف الخلفاء الموحدين بأوجه إنفاق أخرى تمثلت في الهدايا والهبات والمنح، فالخليفة عبد المومن بن علي عندما دخل أهل شريس بالأندلس في طاعته سنة 539هـ/1144م، أجري عليهم الأرزاق والأموال وحرر أملاكهم، وكذلك حين استولى على مدينة بجاية واستسلم واليها يحي بن عبد العزيز كافأه الخليفة بأن أرسله إلى مراكش وأعطاه أموال من بيت المال،[4] كما عُرف عن عبد المؤمن بأنه محباً لأهل العلم مقرباً إياهم، ولهذا فعندما أحس بضعف مرتبات الطلبة أسلفهم من مال المخزن ألف دينار لكل واحد منهم ولم يأخذها منهم أبداً.[5].

واتبع خلفاء الموحدين سياسة الخليفة عبد المؤمن بن علي في منح الهبات والأموال، فقد عرف عن الخليفة أبو يعقوب بانه كان جواداً سخياً، حيث قام بتوزيع الأموال على أهل

---

[1] المارستان أو البيمارستان كلمة فارسية الأصل تعني مستشفى ومعناها «محل المريض». كانت للبيمارستانات في العصور الوسطى دورا للعلاج وكانت أيضا معاهد لتدريس الطب. انظر: عبد الجبار ناجي الياسري وآخرون، تاريخ الحضارة العربية الاسلامية، دار الكتاب، بغداد، ط1، 2015، ص126.

[2] صابر البلتاجي، مرجع سابق، ص254-255.

[3] عز الدين، بن واز، مرجع سابق، ص226-227.

[4] ابن خلدون، المصدر السابق، ج6، ص279.

[5] علي بن محمد بن عبد الملك الكتامي بن القطان، **نظم الجمان وواضح البيان في ما سلف من أخبار الزمان**، تحق: محمود علي مكي، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة محمد الخامس، دت، ص138.

مراكش عندما جددت له البيعة،[1] ومنح هلال بن محمد بن سعيد ابن مردنيش صاحب شرق الأندلس هبة مالية تقدر باثني عشر ألف دينار في يوم واحد.[2].

وكان خلفاء الموحدية كثيري البذل والعطاء، وفي كل مناسبة كانوا ينفقون الأموال على الناس لاسيما الضعفاء والغرباء بلغ في مثل هذه المناسبات ثلاثين دينارا.[3]

كما كان للخلفاء من وراء هباتهم أغراض سياسية، فقد كانوا يشملون أبناء الحكم السابقين بالعطاء فيعطونهم الأراضي والمنازل واللباس والأموال تألقا لهم.[4]

كما كانت الهبات على الأمراء مثلما فعل يوسف بن عبد المؤمن، والذي عرف بأنه كان جوادا سجيا، حيث أعطى هلال بن سعد اثنا عشر ألف دينار في يوم واحد، كما شملت الهبات أيضا الشعراء وذلك لتكريمهم مثل منح عبد المؤمن بن علي إلى أخذ الشعراء دينارا على بيت.

- الأحباس وفداء الأسرى:

اهتم الموحدون بالأعمال الاجتماعية، وشؤونهم فكان المنصور يجلس بنفسه لقضاء حوائج الناس ويسمع شكواهم من صلاة الضحى إلى قرب الزوال في المسجد الجامع، يقضي حوائج الناس ويسمع شكواهم ودعواهم في الأعيان والوجهاء،[5] كما قام المنصور برعاية الأيتام من خلال بدء كل عام يجمع الأيتام المنقطعين إلى قصره، فيختنون، ويأمر لكل صبي منهم بمثقال وثوب ورغيف ورمانة، وربما زاد على المثقال در همين جديدين ويكسبهم ويطعمهم.[6]

---

[1] ابن صاحب الصلاة، المصدر السابق، ص353.

[2] المراكشي، المصدر السابق، ص180.

[3] المراكشي، المصدر نفسه، ص340-341.

[4] نفسه، ص341.

[5] ابن عذاري، المصدر السابق، ص172-173.

[6] المراكشي، المصدر السابق، ص208.

كان المنصور بعد كل صلاة جمعة يذهب إلى بيمارستان مراكش يعود المرضى يتفقد أحوالهم وأحوال القائمين عليهم،[1] ومن الأعمال الاجتماعية التي كان يساهم فيها المنصور رفع الظلم عن الناس، فكان يرفض الظلم الواقع على رعيته، فقام بإرساء العدل بين رعيته وذلك بالرجوع لأحكام القضاء وتفقد أحوال البلاد والرعية.[2]

كما كان يقترب إلى الله في فك الأسرى، حيث سرح السجون عندما ذهب لغزو الروم في وقعة الأركان والإفراج عن السجناء، وتفريق الأموال، يحدث موجة من الفرح والسرور في نفوس المواطنين،[3] كما أنفق 100 ألف دينار ذهبا من بيت المال للضعفاء في المغرب، كما أرسل كتابا أمر فيه العمال بدفع جميع زكوات الفطر عام 580هـ ، حتى يوزعها على الضعفاء والمساكين للترفق بهم والتوسعة عليهم، فكان المنصور كثير الصدقة، فقد تصدق قبل خروجه إلى غزوة الأرك الكبرى بأربعين ألف دينار فقسموا مدينة مراكش أرباعا، وجعلوا في كل ربع أمناء معهم أموال يتحرون بها المساتير وأرباب البيوتات.[4]

وزع على الجند والأمراء والفقراء في عيد سنة 594هـ 73 ألف ثبات من ضأن وماعز وفي سنة 595هـ أمر المنصور أن يجعل في يد كل واحد من أطفال مراكش دينار من الذهب ودرهم من الفضة وحبة من الفاكهة الخضراء يلهو بها الطفل، فأنفق مئات الآلاف من الذهب والفضة، فعم ذلك الخير في نفوس الأطفال، وهذا يدل على الاهتمام بالرعاية الصحية للأطفال والإعانة بهم.[5]

---

[1] المراكشي، المصدر نفسه، ص210.

[2] ابن أبي زرع، المصدر السابق، ص217-218.

[3] حسن علي حسن، المرجع السابق، ص426.

[4] المراكشي، المصدر السابق، ص104.

[5] ابن عذاري/ المصدر السابق، ص228.

وكذلك فإن الانفاق مما يستنزل به النصر من عند الله تعالى لقوله سبحانه وتعالى: ﴿الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَّهُمْ دَرَجَاتٌ عِندَ رَبِّهِم وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾[1]

تعددت النفقات وأوجهها ويتصدرها الجيش وموظفوه ومرتبات الموظفين والعمال كما أن ولع الخلفاء بالبناء والتشييد قد استترف من بيت المال الكثير فكانت المدن والقصور والمستشفيات والمدارس ونفقاتها مصدرا لصرف الأموال الطائلة، إضافة إلى النفقات المتنوعة كالإحسانات والعطايا.

- انعكاس المعاملات المالية على المجتمع الموحدي:

تأثر ساكنة بلاد المغرب بشكل بارز جدًا بسبب جميع العمليات المالية التي كان يقوم بها بيت المال تحت حكم الموحدين. كانت سياسة الدولة وتوجهها المالي تهدف إلى الحفاظ على التوازنات المالية وتلبية احتياجات المجتمع من أجل التنمية والتقدم. ويُعد استخدام العملة الرسمية في الدولة الموحدية، وهي الدينار الذهبي والدرهم الفضي، بتصميمها المربع أو المركن والدائري، جزءًا من هذا النظام المالي المتين. وكان الدينار الموحدي يزن ضعف الدينار العادي، وكان يُقسم إلى ثلاثة دراهم، والأوقية تتكون من عشرين درهمًا. وكان النصارى يشيرون إلى الدينار الموحدي بـ "دوبلا".[2]

وأول أثر بارز على المجتمع هي تقليل نفقات الدولة خاصة في بداية عهدها وهو ما نعكس على الضرائب التي كانت تفرضها الدولة على السكان، باستثناء الحالات التي تحتاج لبعض النفقات كالحروب وغيرها.

إضافة إلى أن نفقات دولة الموحدين في أغلب الأحيان تسير في الطريق الذي رسمه الشرع الإسلامي فهي لم تخرج عن تلك الأنواع التي حددها الفقهاء للموارد المالية والتي سبق

---

[1] سورة الأنفال، الآية 04.

[2] عبد الصمد حمزة، **النظام المالي لدولتي المرابطين والموحدين في المغرب الإسلامي**، مطبعة النجاح ودار الثقافة، 2012، ص21.

ذكرها، وكانت أوجه الصرف الرئيسية في دولة الموحدين تتمثل في الانفاق على الأعمال الحربية، بالإضافة إلى الانفاق على العاملين في الدولة، كذلك الانفاق على مرافق الدولة لاسيما العمرانية منها.[1]

منذ بداية دعوته، لاحظ الإمام المهدي بن تومرت الأثر السلبي للسياسة المرابطية، وخاصة تطبيق الضرائب غير الشرعية، على العلاقة بين الحاكم والمحكوم. أدى هذا النهج إلى انزعاج في المجتمع تجاه السلطة الحاكمة. لذلك، سعى بسرعة لمعارضة هذا النظام الضريبي والدعوة إلى العودة إلى الشريعة الإسلامية. كان يعتبر أن الملثمين فرضوا على الناس ما لم يأمر به الشرع، مثل فرض المغارم والمكوس والمناكر، وكان يرى أن هذه الأعباء تمثل استغلالاً غير مشروع للسلطة واستهتاراً بالحلال والحرام.[2]

لهذا حرص عبد المؤمن بن علي في أول الأمر على إلغاء الرسوم والضرائب المخالفة للشرع والتي فرضها المرابطون، واكتفى بجمع الزكاة وتحصيل الأعشار والأخماس حتى لا يرهق كاهل الشعب، وألغى ما سواها في رسالة موجهة إلى الطلبة والمشايخ والأعيان وأمرهم بإتباع أوامر الشرع في جباية الأموال وقطع ما أقره الحكام السابقون لأنه من أعظم الكبائر جرما وإفكا،[3] ثم يوضح سياسته تجاه مجتمعه بقوله: "هل قام هذا الأمر العالي إلا لقطع أسباب الظلم وعُلقهِ؟ وتمهيد سبيل الحق وطرقه؟ وإجراء العدل إلى غاية شأوه وطلقه؟[4] وهنا عبد المؤمن يقدم نفسه كمخلص ومنقذ اجتماعي للمجتمع المغربي.[5]

---

[1] الذهبي، شمس الدين، **سير أعلام النبلاء**، ج42، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، 1984، ص222.

[2] ابن تومرت، **أعز ما يطلب**، مؤسسة الغني للنشر، الرباط، المغرب، 1999، ص387.

[3] هشام أبو رملية، **علاقات الموحدين بالممالك النصرانية والدول الإسلامية في الأندلس**، دار الفرقان للنشر والتوزيع، عمان، 1984، ص380.

[4] ابن القطان، **نظم الجمان، المرجع السابق**، ص194.

[5] البشير غانية، **الضرائب غير الشرعية في دولتي المرابطين والموحدين وأثرها على علاقتهما مع الرعية**، مجلة المعارف، جامعة حمه لخضر، 2015، ص186.

فكان للإجراءات الموحدية كإلغاء الضرائب غير الشرعية صدى عند رحالة ومؤرخي تلك الفترة كالإدريسي (ت 548هـ/1154م) وهو الذي اشتهر بانتقاداته للموحدين،[1] فقد اعترف بإلغاء الكثير من الضرائب في بداية عصر الموحدين، وشهد لهم كذلك ابن جبير (ت614هـ / 1217م) بأنه لا يوجد من حكام تلك الفترة من هم أعدل من الموحدين، خاصة فيما يخص فرض الضرائب فاعتبرهم أئمة عدل. وبخصوص جباية الأموال فقد أشار المراكشي أن المناطق التي يرفع منها الخراج في عهد الخليفة يوسف بن عبد المؤمن كان يأتيه الخراج من منطقة إفريقية، وبجاية وأعمالها، وتلمسان وأعمالها، والمنطقة الممتدة من مدينة رباط تازا إلى مدينة مكناسة الزيتون، ومدينة سلا وأعمالها وسبتة وأعمالها ومراكش وأعمالها"،[2] وهناك تجاوزات تحدث من قبل بعض المتقبلين كفرض المكوس والمغارم على الرعية كالمسافرين والتجار،[3] رغم المراقبة الشديدة من قبل عبد المؤمن.

إن الموحدين لم يكونوا في حاجة إلى فرض الضرائب غير الشرعية في البداية بل كانوا في حاجة الى تنظيم الجباية، لهذا وضعوا سياسة متشددة مع الجباة لمحاسبتهم حتى أنه صار من أهم ظواهر العصر الموحدي نكبة عمال الجباية إما لتقصير أكتشف أو لشكوى الناس منهم.[4]

ومهما يكن فقد مرّ الموحدون بمرحلتين مختلفتين فيما يخص مواردهم المالية، وأولها مرحلة الموارد الشرعية، وثانيها مرحلة الموارد غير الشرعية،[5] حيث أصاب الدولة الموحدية فساد مالي شمل جميع فئات العاملين بالإدارة المالية، حتى فئة الوزراء وكبار الموظفين الماليين لم يسلموا من ذلك فنجد الوزير عبد السلام الكومي يحتال أثناء جمعه للغنائم بعد فتح قابس،

---

[1] البلتاجي، المرجع السابق، ص91.

[2] المراكشي، المصدر السابق، ص214.

[3] ابن قطان، المصدر السابق، ص199.

[4] عمرو موسى عز الدين، **الموحدون في الغرب الإسلامي تنظيماتهم ونظمهم**، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 1991، ص186.

[5] البلتاجي، المرجع السابق، ص93.

سنة 555هـ/1159م،[1] كما وجد بعض العمال يفرضون على الناس المغارم والمكوس، وفرضت ضرائب جائرة على التجار والمسافرين،[2] بل وامتدت أيديهم إلى أموال بيت المال.[3]

فرض الضرائب على القبائل في بلاد البربر كانت ممارسة جديدة، وتحديد المساحات الزراعية والموارد المالية للدولة كان هدفًا رئيسيًا لعبد المؤمن عام 555 هـ / 1159 م، من خلال عملية المسح والتكسير. كانت هذه الخطوة مستندة إلى مفاهيم دينية، حيث كان يرى أن جماعة الموحدين هي الجماعة المؤمنة، وأن المسلمين الذين لم ينضموا إليهم كانوا مشكوكًا في ولائهم، ولذلك كان للجماعة الحق في السيطرة على ممتلكاتهم. وعندما يُعتبر ملكية الأرض ممتلكة للجماعة، يتحوّل دفع الضرائب عنها إلى واجب، ويتم استخدام مواردها في مصلحة الدولة،[4] والامر يفرض على أهل الذمة ويحسب طبيعة الفتح، حسب ما هو متعارف عليه، في حين تعميمه من قبل عبد المؤمن على كافة السكان فيه كثير من الظلم والإجحاف.[5]

[1] ابن عذاري، المصدر السابق، ص67.

[2] ابن القطان، المصدر السابق، ص193.

[3] البلتاجي، المرجع السابق، ص134.

[4] شارل أندري جوليان، **تاريخ افريقيا الشمالية**، الدار التونسية، تونس، د ت، ص146.

[5] فوزية كرراز، **الموارد المالية بالدولة الموحدية بين ما هو مشروع وما هو مستحدث**، مجلة عصور الجديدة، العدد17، 2015، ص187.

خاتمة

خاتمة:

يعتبر بيت المال من المؤسسات المالية الهامة ذات التأثير متعدد الأبعاد سواء في النواحي السياسية الاقتصادية وحتى الاجتماعية، لذلك فقد حرصت جميع الدول على العناية بمؤسسة بيت المال، وقد ظهر بيت المال بالمغرب الإسلامي منذ الفتح، تحديدا في عهد حسان بن النعمان الذي ينسب له أول تنظيم اداري ببلاد المغرب، كما عرفته جميع الدول المستقلة التي قامت بالغرب الإسلامي، لكن التنظيمات الإدارية والمالية لدول ما قبل الموحدين ظلت بدائية تتسم بضعف التنظيم، ولم تتطور هذه النظم إلا في عهد الموحدين الذين أنشأوا معاهد لتكوين موظفي الإدارة، واستحدثوا دواوين جديدة كديوان التمييز.

كما نشير إلى أن التسمية الغالبة على بيت المال في عهدهم هي المخزن.

وقد كشفت هذه الدراسة عن جوانب هامة من تنظيمات الموحدين في مجال الإدارة والتسيير المالي من خلال إنشاء جهاز إداري متكامل يشتمل على عدة دواوين، كديوان الجند، وديوان التمييز، التي سهلت من عملية حفظ الأموال وتنظيم جبايتها وانفاقها.

كما اشتملت الإدارة المالية الموحدية على موظفين مؤهلين مثل: الكتاب وعمال الجباية وصاحب الأشغال وأعوانه من رؤساء الدواوين، ومتولي المستخلص ومتولي المجابي.

وإن ما نلاحظه من تعدد الوظائف المالية والقائمين عليها، والدواوين واختصاصات كل منها دليل على ما بلغته الإدارة الموحدية من دقة وتنظيم لم تشهده الدول التي سبقتها.

كما كشفت دراستنا لموارد ونفقات بيت المال الموحدي عن طبيعة السياسة المالية لهذه الدولة.

والتي يمكن القول أنها ظهرت بمظهرين مختلفين، ففي بداية الدولة وفترة ازدهارها اتبعت سياسة مالية رشيدة، التزمت فيها بالضوابط الشرعية.

خاصة من حيث تحصيل الإيرادات، والتي تمثلت أساسا في الزكاة والعشر والغنائم ثم الخراج.

لكن ما لبثت هذه السياسة أن تغيرت في أواخر عهد الدولة نتيجة جملة من العوامل التي أدت إلى ضعفها، ومن ضمن محاولات الخلفاء تدارك هذا الضعف انجرفوا نحو تغيير سياستهم المالية بفرض المكوس والمغارم المنافية للشرع.

وبالنسبة للنفقات، فيمكن القول أن نفقات بيت المال الموحدي كانت متعددة وكثيرة حسب ما يخدم مصالح الدولة ويحفظ لها قوتها أمنها كالنفقات العسكرية، إضافة إلى ما أنفق من أجل تحقيق أغراض سياسية سواء لجلب الأنصار أو لتهدئة المعارضين، كما اهتم الموحدون بالصالح العام فخصصوا نفقات كبيرة لتشييد المنشآت من مساجد ومستشفيات ومدارس، وبناء المدن والقصور والطرق والجسور، فضلا عن نفقاتهم على المستضعفين وإبان الأزمات.

وهو ما يؤكد لنا أن دولة الموحدين استطاعت ولمدة طويلة من تاريخها أن تستفيد من بيت مالها، وأن تحقق الكثير من الأهداف في مختلف المجالات وعلى جميع الأصعدة.

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع:

القرآن الكريم (الرواية ورش)

أولا: المصادر:

1. ابن أبي زرع الفاسي، الأنيس المطرب بروض القرطاس في أخبار ملوك المغرب وتاريخ مدينة فاس، دار المنصور للطباعة والوراقة، الرباط، 1972.
2. ابن الأبار محمد بن عبد الله بن أبي بكر القضاعي، الحلة السيراء، تح: حسن مؤنس، ج2، الشركة العربية للطباعة، القاهرة، 1963.
3. ابن الأثير علي بن محمد بن محمد، الكامل في التاريخ، تح: عمر عبد السلام، ط1، دار الكتاب العربي للنشر، بيروت، لبنان، 1997.
4. ابن القطان، نظم الجمان لترتيب ما سلف من أخبار الزمان، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 1990.
5. ابن تومرت، أعز ما يطلب، مؤسسة الغني للنشر، الرباط، المغرب، 1999.
6. ابن خلدون، العبر وديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ج1، بيروت، لبنان، 2001.
7. ابن عذارى أبو العباس احمد بن محمد المراكشي، البيان المغرب في اختصار أخبار ملوك الأندلس والمغرب، تح: بشار عواد معروف ومحمود بشار عواد، ط1، دار الغرب الإسلامي، تونس.
8. ابن عذاري، المراكشي، البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب، قسم الموحدين، تح: محمد ابراهيم الكناني، وأخرون، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 1985.
9. ابن كثير أبي الفداء اسماعيل، البداية والنهاية، ج1، مكتبة المعارف للنشر، لبنان، بيروت، 1990.

10. أبو الحسن الماوردي، الأحكام السلطانية والولايات الدينية، دون نشر، دون بلد نشر، د ت.

11. أبو العباس أحمد بن خالد الناصري، الاستقصاء لأخبار دول المغرب الأقصى، تح: جعفر الناصر، ومحمد الناصر، ق2، مطبعة دار الكتاب، الدار البيضاء، 1945.

12. أبو العباس أحمد بن عذارى، البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب، تح: إحسان عباس، ج4، دار الثقافة، بيروت، 1967.

13. أبو عبد الله الأندلسي، الحلل السندسية في الأخبار التونسية، ط1، المطبعة التونسية.

14. أبو عبد الله بن محمد بن عبد الملك الأنصاري المراكشي، الذيل والتكملة لكتابي الصلة، تح: إحسان عباس، ج4، دار الثقافة، بيروت، 1964.

15. أبي الفضل عياض بن موسى اليحصبي، الاعلام بحد وقواعد الإسلام، تح: محمد صديق المنشاوي، مر: محمود عبد الرحمن عبد المنعم، دار الفضيلة، القاهرة، د ت.

16. أبي القاسم عبد الرحمن بن عبد الله ابن عبد الحكم، فتوح مصر وأخبارها، تح: محمد صبيح، مكتبة مدبولي، القاهرة، د ت.

17. أبي بكر بن علي الصنهاجي البيدق، أخبار المهدي بن تومرت وبداية دولة الموحدين، تح: عبد الوهاب بن المنصور، المطبعة الملكية، الرباط، ط2، 1425هـ/2004م.

18. أحمد بن علي بن عبد القادر، تقي الدين المقريزي، السلوك لمعرفة دول الملوك، تح: محمد عبد القادر عطا، ط1، دار الكتب العلمية، لبنان، بيروت، 1997.

19. أحمد بن محمد بن علي المقري الفيومي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، ج1، المكتبة العلمية، بيروت، د ت.

20. البلتاجي صابر عبد المنعم محمد علي، النظم والمعاملات في المغرب، عصر دولة الموحدين، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، مصر، 2012.

21. بولعسل أحسن، الضرائب في المغرب الإسلامي منذ عهد الولاة حتى سقوط الموحدين، تقديم عبد العزيز فيلالي ط01، دار البهاء للنشر والتوزيع، قسنطينة، الجزائر، 2013.

22. جمال الدين بن يوسف القفطي، إخبار العلماء بأخبار الحكماء، تح: إبراهيم شمس الدين، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 2005.

23. جمال الدين محمد ابن منظور، لسان العرب، ج11، دار صادر للنشر والتوزيع، بيروت، د ت، فصل الميم.

24. حسن علي حسن، الحضارة الإسلامية في المغرب والأندلس، عصر المرابطين والموحدين، مطبعة الخانجي، القاهرة، 1980.

25. الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج42، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، 1984.

26. السلاوي: أبو العباس أحمد الناصري، الاستقصاء لأخبار دول المغرب الأقصى، دار الكتاب، الدار البيضاء، 1954.

27. عبد الرحمن ابن خلدون، مقدمة ابن خلدون، إعتناء وتحقيق أحمد الزعبي، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم الطباعة والنشر والتوزيع، د ت.

28. عبد الرحمن بن محمد بن خلدون، العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم وذوي السلطان الأكبر، ج6، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1981.

29. عبد الملك بن محمد الباجي بن صاحب الصلاة، تاريخ المن بالإمامة على المستضعفين بأن جعلهم الله أئمة وجعلهم الوارثين، تح: عبد الهادي التازي، دار الاندلس، بيروت، 1964.

30. عبد الواحد المراكشي، المعجب في تلخيص أخبار المغرب، شرح واعتناء صلاح الدين الهواري، ط1، المكتبة العصرية، بيروت، 2006.

31. عز الدين موسى، الموحدون في الغرب الإسلامي وتنظيماتهم ونظمهم، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان.

32. علي بن محمد بن عبد الملك الكتامي بن القطان، نظم الجمان وواضح البيان في ما سلف من أخبار الزمان، تحق: محمود علي مكي، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة محمد الخامس، دت.

33. علي بن موسى بن سعيد، المغرب في حلى المغرب، تح: شوقي ضيف، ج1، دار المعارف، مصر، 1964.

34. لسان الدين محمد بن عبد الله السلماني بن الخطيب، أعمال الأعلام في من بويع قبل الاحتلام من ملوك الإسلام، تح: أحمد مختار العبادي وأحمد إبراهيم الكتاني، ج1، دار الكتب، الدار البيضاء، 1964.

35. مجهول: الحلل الموشية في ذكر الأخبار المراكشية، تح: سهيل زكار، عبد القادر رزنامة، دار الرشاد الحديثة، الدار البيضاء، 1979م.

36. محمد بن إبراهيم الزركشي، تاريخ الدولتين الموحدية والحفصية، تحقيق الحسين اليعقوبي، ط1، المكتبة العتيقة، تونس، 1998م.

37. مؤلف مجهول، الاستبصار في عجائب الأمصار، تحق: سعد عبد الحميد زغلول، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد.

38. هشام أبو رملية، علاقات الموحدين بالممالك النصرانية والدول الإسلامية في الأندلس، دار الفرقان للنشر والتوزيع، عمان، 1984.

ثانيا: المراجع:

39. إبراهيم جادلة، السياسة المالية ببلاد المغرب الإسلامي من القرن الأول إلى القرن الخامس الهجري، مجمع الأطرش للنشر والتوزيع، 2019م.

40. أحمد عبد العزيز المزيني، الموارد المالية في الإسلام، ط1، ذات السلاسل، الكويت، 1954.

41. البيومي إسماعيل، النظم المالية في مصر والشام زمن سلاطين المماليك، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، 1998.

42. ج ف ب هوبكنز، النظم الإسلامية في المغرب، تح: أمين الطيبي، الدار العربية للكتاب، ليبيا، تونس، 1980.

43. جمال أحمد طه، مدينة فاس خلال عصري المرابطين والموحدين، دراسة سياسية وحضارية، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، الإسكندرية، مصر.

44. السامرائي، عبد الحميد حسين أحمد، "تاريخ وحضارة المغرب والأندلس في عهدي المرابطين والموحدين"، الطبعة 01، دار الشموع الثقافة، ليبيا، 2002.

45. سامية مصطفى محمد سعد، الحياة الاجتماعية والاقتصادية في إقليم غرناطة عصر دولة الموحدين، ط1، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، 2003.

46. سوادي عبد محمد صالح عمار الحاج، دراسات في تاريخ المغرب الإسلامي، ط1، المكتب المصري توزيع مطبوعات، مصر، د ت.

47. شارل أندري جوليان، تاريخ افريقيا الشمالية، الدار التونسية، تونس، د ت.

48. صابر عبد المنعم محمد علي البلتاجي، النظم والمعاملات في الغرب، عصر دولة الموحدين، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، مصر، 2012.

49. عامر محمد نزار جلعوط، فقه الموارد العامة لبيت المال، مجموعة دار أبي الفداء العالمية للنشر والتوزيع والترجمة، سوريا، 2012.

50. عبد الرحمن بن محمد بن خلدون، المقدمة، دار الفكر العربي، بيروت، 2002.

51. عبد الرحمن حسين العزاوي، تاريخ الحضارة العربية الإسلامية، دون نشر، دون بلد نشر، 2001.

52. عبد الصمد حمزة، النظام المالي لدولتي المرابطين والموحدين في المغرب الإسلامي، مطبعة النجاح ودار الثقافة، 2012.

53. عبد الله علي علام، الدولة الموحدية في المغرب في عهد عبد المؤمن بن علي، دار المعارف، القاهرة، 1968.

54. عز الدين عمر موسى، النشاط الاقتصادي في الغرب الإسلامي في القرن السادس للهجري، دون ناشر، بيروت د ت.

55. علي محمد الصلابي، الدولة الأموية عوامل الازدهار وتداعيات الانهيار، مجلد 1، دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ط2، 2008.

56. عمر ابراهيم توفيق، صورة المجتمع الأندلسي خلال القرن الخامس للهجرة (سياسيا واجتماعيا وثقافيا)، ط 01، دار غيداء للنشر والتوزيع دون بلد نشر، 1431هـ / 2010م.

57. عمرو موسى عز الدين، الموحدون في الغرب الإسلامي تنظيماتهم ونظمهم، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 1991.

58. فوزية كراراز، الموارد المالية للدولة الموحدية ين ما هو مشرع وما هو متحدث، دون ناشر، دون بلد نشر، د ت.

59. الماوردي أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب، الاحكام السلطانية، ج1، مكتبة دار الأسد للثقافة، سوريا، د ت.

60. محمد بن عبد الله علي عنان، عصر المرابطين والموحدين في المغرب والأندلس، ق2، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة، 1964.

61. محمد عبد الله عنان، دولة الإسلام في الاندلس، القسم الثاني، دولة الموحدين وانهيار الأندلس الكبرى، ط2، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1990.

62. المعموري، محمد عبد الله، "تاريخ المغرب والأندلس"، الطبعة 01، مؤسسة دار صفاء للنشر والتوزيع، الأردن، 2012.

63. هبة الله محمد، العلاقات الثقافية بين دولة الموحدين والمشرق الإسلامي، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2013.

ثالثا: المقالات والمجلات العلمية:

64. البشير غانية، الضرائب غير الشرعية في دولتي المرابطين والموحدين وأثرها على علاقتهما مع الرعية، مجلة المعارف، جامعة حمه لخضر، 2015.

65. عز الدين رزين، مصطفى بن واز، موارد بيت المال ومصارفها خلال العصر الموحدي (543-668هـ/1148-1269م)، مجلة عصور الجديدة، فصلية مصنفة ج، م11، ع2، جوان 2021.

66. علي عشي، الموارد المالية عند الموحدين وانعكاساتها على المجتمع والدولة 514هـ - 668هـ/1120م-1269م، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، م14، ع1، 2021.

67. فوزية كرراز، الموارد المالية بالدولة الموحدية بين ما هو مشروع وما هو مستحدث، مجلة عصور الجديدة، العدد17، 2015.

68. نبراس فوزي جاسم، آلاء حماد رجه، النظام المالي في الاندلس في عصري المرابطين والموحدين (1223،1092م/620،448هـ)، مجلة التراث العلمي العربي، العدد 37، كلية الآداب، جامعة بغداد، العراق، 2018.

69. نضال خليفة أحمد العتيري، النظام المالي في عهد الدولة الموحدية (543هـ-1148م/668هـ/1269م)، مجلة كلية الآداب، العدد 29، 2020.

70. نضال خليفة أحمد العتيري، عبد النبي عبد الحفيظ، حديدة النظام المالي في عهد الدولة الموحدية (543هـ 1148م / 668هـ، 1269م)، مجلة كلية الآداب العدد،29، كلية الآداب والعلوم الشقيقة، 2020.

رابعا: الأطروحات والمذكرات:

71. سميرة نميش، أهل الذمة ودورهم الحضاري بالمغربين الأدنى والأقصى (6،10هـ) (12،16هـ)، أطروحة دكتوراه علوم في التاريخ، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان، الجزائر، 2016.

72. فطيمة حوة، **نظام جباية الأموال عند الموحدين (540هـ-620هـ الموافق لـ: 1145م/1223م)**، رسالة ماجستير في التاريخ الإسلامي الوسيط، جامعة بوزريعة، الجزائر، 2012.

73. مسعود كربوع، **النظام المالي للدويلات الإسلامية بالمغرب الإسلامي (منذ القرن الثاني إلى القرن التاسع هجري)**، رسالة دكتوراه في التاريخ الوسيط، جامعة باتنة1، الجزائر، 2018.

74. رضا رافع، **الاقتصاد في المغرب الأقصى في عهد الموحدين**، رسالة ماجستير في التاريخ الإسلامي الوسيط، جامعة الجزائر2، الجزائر، 2007.

75. عبد القادر طويلب، **الضرائب والمكوس ببلاد المغرب الإسلامي في عهد الموحدين والدويلات من القرن 9هـ (12م-15م)**، رسالة دكتوراه في التاريخ والحضارة الإسلامية، جامعة وهران1، الجزائر، 2022.

خامسا: الموسوعات:

76. الموسوعة الفقهية الكويتية، ج2، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت.

سادسا: مواقع الأنترنت:

77. رفيق المصري، نجدة خماش، بيت المال، الموسوعة العربية، المجلد الخامس، ص681، تم الاطلاع عليه من موقع: https://arab-ency.com.sy/ency/details/1447/5، بتاريخ: 22-03-2024، 00:01سا.

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

شكر وعرفان.....
إهداء.....
قائمة الاختصارات.....
مقدمة.....أ
الفصل الأول: بيت المال بالمغرب الإسلامي المفهوم والنشأة.....8
أولا: مفهوم بيت المال 9
1- التعريف اللغوي لبيت المال.....9
2- التعريف الاصطلاحي لبيت المال.....9
ثانيا: نشأة بيت المال في الدولة الاسلامية.....12
1_ بيت المال في العهد النبوي 12
2 _ بيت المال في العهد الراشدي 12
3_ بيت المال في عصر الخلافة الأموية 13
4_ بيت المال في عصر الخلافة العباسية 14
ثالثا: ظهور بيت المال بالمغرب الاسلامي من الفتح الى عصر الموحدين. 15
1 _ عصر الفاتحين.....15
2 _ عصر الولاة.....16
3 - عصر الدول المستقلة 16
الفصل الثاني: التنظيم الإداري لبيت المال الموحدي 4
المبحث الأول: الدواوين والدور المالية.....21
1- ديوان الأعمال المخزنية (ديوان الجباية).....21
أ- مهام ديوان الأعمال المخزنية 22
ب- تنظيم ديوان الأعمال المخزنية.....23
ج- أهمية ديوان الأعمال المخزني: 23
2- ديوان المستخلص (ديوان الضياع أو المختص).....23
أ- نشأة الديوان.....23
ب- مهام الديوان.....24
ج- دور الديوان في الإدارة المالية.....24
3- دار الإشراف.....24
4- دار السكة 25

المبحث الثاني: الوظائف المالية..... 26
1. صاحب الأشغال..... 26
2. صاحب ديوان الأعمال المخزنية..... 27
3. متولي المجابي 30
4. متولي المستخلص 30
الفصل الثالث: موارد بيت المال في عهد الموحدين 22
المبحث الأول: الموارد الشرعية 34
1- الزكاة..... 34
2- العشر 37
3- الخراج..... 37
4- الغنائم 42
5- الجزية 46
المبحث الثاني: الموارد غير الشرعية..... 49
1- القبالات والمكوس..... 49
2- الإتاوات 51
3- المصادرات 51
الفصل الرابع: نفقات بيت المال في عهد الموحدين..... 46
المبحث الأول: نفقات الخلفاء 54
المبحث الثاني: النفقات العسكرية..... 56
المبحث الثالث: نفقات الإدارة 59
المبحث الرابع: نفقات البناء والتعمير 60
المبحث الخامس: الهدايا والصدقات..... 61
- الأحباس وفداء الأسرى..... 62
- انعكاس المعاملات المالية على المجتمع الموحدي..... 64
الخاتمة 69
قائمة المصادر والمراجع..... 72

ملخص:

تعتبر فترة الموحدين من الفترات الهامة في التاريخ الإسلامي، حيث شهدت الدولة توسعاً كبيراً ونظاماً إدارياً محكماً، بيت المال كان واحداً من الركائز الأساسية للإدارة المالية للدولة الموحدية، والذي يعكس التنظيم الدقيق والسياسات المالية المتبعة في ذلك الوقت، كان بيت المال يتبع مباشرة للخليفة أو السلطان، مما يعكس الأهمية الكبيرة التي كان يتمتع بها، وكان هناك مجموعة من المسؤولين والموظفين المتخصصين الذين يديرون شؤونه، بما في ذلك "صاحب بيت المال" الذي كان بمثابة المدير التنفيذي، وتشمل وظائف بيت المال جمع الأموال من مختلف المصادر مثل الضرائب والغنائم والزكاة، وتوزيعها وفقاً لاحتياجات الدولة مثل الإنفاق على الجيش والبنية التحتية والمشاريع العامة، كما تشمل موارد بيت المال الضرائب المفروضة على الأراضي الزراعية (الخراج) والمحاصيل، والضرائب التجارية (العشور) التي كانت تفرض على السلع والبضائع، بالإضافة إلى الزكاة التي كانت تفرض على الثروات الشخصية والغنائم المحصلة من الفتوحات والهبات والتبرعات الشخصية والرسوم المختلفة المفروضة على الأنشطة الاقتصادية والتجارية.

الكلمات المفتاحية: بيت المال – عهد الموحدين – النفقات – الموارد– التنظيم الإداري.

Abstract:

The Almohad period is considered one of the significant eras in Islamic history, characterized by substantial expansion and a well-organized administrative system. Bayt al-Mal (the Treasury) was one of the fundamental pillars of the financial administration of the Almohad state, reflecting the precise organization and financial policies in place at that time. Bayt al-Mal reported directly to the Caliph or Sultan, underscoring its significant importance. A group of specialized officials and employees managed its affairs, including the "Sahib Bayt al-Mal," who acted as the executive director. The functions of Bayt al-Mal included collecting funds from various sources such as taxes, spoils of war, and zakat, and distributing them according to the state's needs, such as spending on the military, infrastructure, and public projects. The resources of Bayt al-Mal included taxes on agricultural lands (kharaj) and crops, commercial taxes ('ushur) imposed on goods and merchandise, as well as zakat on personal wealth, spoils from conquests, personal donations, and various fees imposed on economic and commercial activities.

Keywords: Bayt al-Mal – Almohad period – expenditures – resources – administrative organization.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
République Algérienne Démocratique et Populaire
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة أكلي محند أولحاج
- البويرة -
كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية
Ministère de l'Enseignement Supérieur
et de la Recherche Scientifique
Université Akli Mohand Oulhadj - Bouira -
Tasdawit Akli Muhend Ulbag - Tubirett -
Faculté des Sciences Sociales et Humaines

قسم التاريخ

إذن بإيداع مذكرة التخرج بعد التصحيح

نحن الأساتذة أعضاء لجنة المناقشة عن المذكرة :

الأستاذ المشرف (ة): .....حسيلاوي نسيم.....

الأستاذ المناقش (ة) : .....رافع رضا.....

الأستاذ الرئيس (ة) : .....سبع ظاهر.....

نأذن بإيداع مذكرة التخرج لنيل شهادة الماستر بعد تصحيحها

بعنوان:.....بيت المال في عهد الموحدين.....
.....(541-668هـ/1146م-1269م).....
.....

والتي أعدها الطالب :.....بن حمين مسعود.....

والطالب:.....علاوة عبد الله.....

المسجل بكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية ميدان : .....التاريخ.....

تخصص : .....تاريخ المغرب الإسلامي في العصر الوسيط.....

الموسم الجامعي : .....2023/2024.....

إمضاء رئيس اللجنة

د. ظاهر سبع

إمضاء المناقش

د. رافع رضا

إمضاء المشرف

نسيم حسيلاوي

استثنائية عند د/ج

البويرة في : 2024/05/02